ما وُضعت له الواو العاطفة

دراسة أصولية تطبيقية

د/ أسعد عبد الغني السيد الكفراوي
مدرس أصول الفقه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية- بنين- بالقاهرة
جامعة الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد

فهذا البحث بعنوان: «ما وضعت له الواو العاطفة- دراسة أصولية تطبيقية»، وقد دفعني للكتابة فيه، أنني في أثناء مطالعتي لكتابات الأصوليين وآرائهم في حروف المعاني، وخاصة في الواو العاطفة، وما تفيده في أصل وضعها، لاحظت الخلاف الكبير فيما تفيده وما وضعت له أصلا؛ حيث يحكي جماعة قولا معينا عن أحد الأئمة، ثم يخالفهم آخرون وينفون عنه ما نسب إليه، بل وصل الأمر إلى حكاية الإجماع على أن الواو موضوعة في الأصل للدلالة على مطلق الجمع، والتَّشريك في الحكم بين المعطوف والمعطوف عليه، مع أن الخلاف قائم؛ مما حدا بي للبحث في هذا الموضوع للوقوف على حقيقة ذلك.

وقد حرصت في بحثي هذا على سهولة العبارة، وتوضيح الفكرة، وتحرير المقال، والتوضيح بالمثال، وتحقيق النقول مع توثيق النصوص.

وجاءت خطتي في البحث مشتملة على مقدمة، وتمهيد، ومطلبين، وخاتمة:

أما المقدمة: فتعرضت فيها لسبب اختيار الموضوع، مع الإشارة لخطتي فيه.

وأما التمهيد: ففي تعريف العطف، وبيان أدواته، والتَّعرض لما تستعمل له الواو وتأتي له في لغة العرب، وتعريف الوضع، ومعنى حروف المعاني.

وأما المطلب الأول: ففي آراء العلماء في الواو، هل هي موضوعة في أصل اللغة لمطلق الجمع والتشريك في الحكم بين الشيئين، المعطوف والمعطوف عليه من غير مراعاة لترتيب بينهما أو لمعية، أو هي موضوعة للترتيب ببيان أن المعطوف عليه مقدم في الحكم على المعطوف، أو للدلالة على المعية بأن يجمع بينهما في الحكم معًا.

وأما المطلب الثاني: ففي بعض الفروع المخرجة على الراجح في المسألة.

وأما الخاتمة: ففي أهم نتائج البحث.

ولقد راعيت في بحثي أن أنسب الأقوال إلى قائليها، والآراء إلى واضعيها فإنه من بركة العلم، كما حرصت على عزو الآيات القرآنية إلى سورها، وخرجت الأحاديث، وترجمت للأعلام ترجمة معرفة بحال كل علم.

وختاما أسأل الله تعالى -وهو خير مسؤول وأكرم مأمول- أن يتقبل عملي هذا، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، وأن يعفو عما قد يكون فيه من زلات، وأن يلهمني الرشد والصواب والهدى في عاجل أمري وآجله، وأن يثبت قدمي على طريق علمه وخدمة شريعته، فهذا هو هدفي المأمول وغرضي المنشود، إنه سميع قريب مجيب الدعاء، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله، وأصحابه، والسالكين مسلكه إلى يوم الدين.

دكتور/ أسعد عبد الغني السيد الكفراوي

تمهيد
في تعريف العطف، وبيان أدواته، وما تستعمل له الواو لغة، وتعريف الوضع، ومعنى حروف المعاني

أولًا: تعريف العطف

العطف لغة: الثني والرد، من قولهم: «عَطَفَ العود»؛ إذا ثناه ورده إلى الآخر، وتقول: «عَطَفْتُ عنان فرسي»، أي: صرفته ورددته. وقيل: العطف هو الإمالة، ومنه ما ورد في الحديث: «فوالله لكأن عَطْفَتَهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها»[(١)].

وتقول: عطفت الشيء: أملته، وانعطف الشيء: انعاج، وعطفت رأس الخشبة، أي: لويت، وقوله: ﴿ثَانِيَ عِطْفِهِۦ﴾، أي: لاوي عنقه، وتعطف على ذي رحم، في الصلة والبر[(٢)].

والعطف بمعنى الشفقة مجاز من العطف بمعنى الانثناء، ثم يستعار للميل والشفقة إذا عُدِّي بعلى، وإذا عُدِّي بعن: كان على الضد[(٣)].

العطف اصطلاحا: تابع يتوسط بينه وبين متبوعه أحد حروف العطف[(٤)].

والأخصر والأولى أن يقال: تابع صُدِّر بحرف العطف[(٥)].

كما عُرِّف بأنه: تابع يدل على معنى مقصود بِالنِّسْبَةِ مع متبوعه[(٦)]،

(١) هذا جزء من حديث طويل من رواية العباس -رضي الله عنه- في واقعة حنين عندما هُزم المسلمون عن رسول الله ﷺ بادئ الأمر، ثم أمر رسول الله ﷺ العباس بالنداء عليهم، فرجعوا؛ فحكى العباس حالهم بعد ندائه عليهم، بهذا القول.
وهذا الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ك: الجهاد والسير ب: في غزوة حنين ٣/ ١٣٩٨ رقم (١٧٧٥)، وأحمد في المسند ٣/ ٢٩٦ رقم (١٧٧٥)، والحاكم في المستدرك، في ذكر إسلام العباس -رضي الله عنه- ٣/ ٣٧٠ رقم (٥٤١٨).

(٢) انظر: العين للخليل بن أحمد ٢/ ١٧، وشمس العلوم لنشوان الحميري ٧/ ٤٦٠١، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، والتوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص٥١٧، والكليات لأبي البقاء ص٦٠٥، وتاج العروس للزبيدي ٢٤/ ١٦٥، ١٦٦، ودستور العلماء لعبد رب النبي نكري ٢/ ٢٣٤، والمعجم الوسيط ٢/ ٦٠٨.

(٣) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف ص٥١٧، والكليات لأبي البقاء ص٦٠٥، وتاج العروس للزبيدي ٢٤/ ١٦٥.

(٤) اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب لمحمد علي السرَّاج ص١١٧، وراجع: اللمحة في شرح الملحة لابن الصائغ ٢/ ٦٨٩، والكليات لأبي البقاء ص٦٠٥.

(٥) انظر: الكليات لأبي البقاء ص٦٠٥.

(٦) معنى ذلك: أن العطف عند النحاة تابع قصد نسبته إلى شيء، مثل: «زيد عالم وعاقل»، أو نسبة شيء إليه، مثل: «جاءني زيد وعمرو» بالنسبة الواقعة في الكلام مع

يتوسط بينه وبين متبوعه أحد حروف العطف[١]. مثل: «قام زيد وعمرو»؛ فعمرو تابع مقصود بنسبة القيام إليه مع زيد[٢].

فالعطف في الكلام: عبارة عن رد أحد المفردين إلى الآخر، فيما حكمت عليه، أو إحدى الجملتين إلى الأخرى في الحصول[٣].

وفائدته: الاختصار، وإثبات المشاركة بين المعطوف والمعطوف عليه[٤].

ثانيًا: أدوات العطف.

أدوات وحروف العطف تسعة على الأصح[٥]: الواو، والفاء، وثم، وأو، وأم، ولكن، ولا، وبل، وحتى[٦].

نحو: الفلَاحُ بالجد والإتقان، جاء العلماء فالأمراءُ، زحف الفرسان ثم المشاة، أقمنا يومًا أو بعض يوم، أهذا كتابك أم ذاك؟، لا تكن صعبًا بل سمحًا، الزم الصالحين لا الطالحين، حفرت البئر حتى قعرها[٧].

والواو أصل حروف العطف؛ لأن العطف لإثبات المشاركة، والواو لا تدل على أكثر من الاشتراك فقط، وأما غيرها من الحروف، فتدلُّ على الاشتراك، وعلى معنى زائدٍ عليه، كالترتيب مع الفاء، والشك مع (أو)، والإضراب مع (بل)؛ فهذه المعاني زائدة على الاشتراك الذي تفيده هذه الحروف المذكورة[٨].

وإذا كانت هذه الحروف تدل على زيادة معنى ليس في الواو صارت الواو بمنزلة الشيء المفرد، والباقي بمنزلة المركب، والمفرد أصل للمركَّب[٩].

ثالثًا: ما تستعمل له الواو وتأتي له في لغة العرب.

الواو في الاستعمال اللغوي أنواع، من أشهرها[١٠]: الواو العاطفة، وهي أمُّ حروف العطف، والتي أتناولها في هذه المسألة.

ومنها: واو الاستئناف، وتسمى واو القطع والابتداء، وهي ما يكون بعدها جملة ليس لها تعلق بما قبلها في المعنى، ولا مشاركة في الإعراب، كقوله تعالى: ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا* وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ ﴾[١١]. ومنها: واو الحال، كقوله تعالى: ﴿ لَئِنْ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ ﴾[١٢]. ومنها: واو القَسَم، كقوله تعالى: ﴿ وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ۝ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ ﴾[١٣]. ومنها: واو المعية (واو المفعول معه)، كقولنا: سرت وشاطئ البحر. ومنها: واو رُبَّ، كقول الشاعر: وليلٍ كموج البحر أرخى

متبوعه، أي: كما يكون هو مقصودا بتلك النسبة، يكون متبوعه أيضا مقصودا بها، ويتوسط بين ذلك التابع وبين متبوعه أحد الحروف العاطفة العشرة، مثل: «جاءني زيد وعمرو»، فعمرو تابع معطوف على زيد، قصد نسبة المجيء إليه بنسبة المجيء الواقعة في الكلام، وكما أن نسبة المجيء إليه مقصودة، كذلك نسبته إلى زيد الذي هو متبوعه أيضا مقصودة. انظر: دستور العلماء لعبد رب النبي نكري ٢/ ٢٣٤.

(١) انظر: التعريفات للجرجاني ص١٥١، والتوقيف على مهمات التعاريف ص٥١٧. ومثله: «تَابع مَقْصُود بِالنِّسْبَةِ مَعَ متبوعه يتوسط بَينهمَا حرف عطف».اهـ. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي ص٨٤.

(٢) انظر: التعريفات ص١٥١، والتوقيف على مهمات التعاريف ص٥١٧.

(٣) انظر: كشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩.

(٤) انظر: كشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩.

(٥) هذا: وقد زاد بعضهم حرفا عاشرا وهو «إما»، ومثاله: قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾ [محمد: ٤]. وهذا الحرف موضع أخذ ورد كثير بين النحاة، حيث خالف بعضهم في كونها عاطفة، وصرح بأنها ليست كذلك، وذلك لدخول الواو عليها، وحرف العطف لا يدخل على حرف العطف. وعلى هذا النهج سار كثير من النحويين، فتركوا هذا الحرف ولم يتعرضوا له في حروف العطف، واعتبروها تسعة أحرف فقط. انظر: الأصول في النحو لابن السراج ٢/ ٥٩، واللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١/ ٤٢٦، والجنى الداني للمرادي ص٥٢٨، ٥٢٩، والنحو المصفى لمحمد عيد ص٦٠٨.

(٦) انظر: أسرار العربية للأنباري ص٢١٩؛ وشمس العلوم لنشوان الحميرى ١٠/ ٦٥٧٤، واللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب لمحمد علي السراج ص١١٧.

(٧) انظر: اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب، لمحمد علي السراج ص١١٧.

(٨) فالواو لمطلق الجمع، والفاء للترتيب والتعقيب، وثم للترتيب مع التراخي، ولكن للاستدراك، وأوْ لأحد الشيئين، وأم للمعادلة، ولا للنفي، وبل للإضراب والانتقال من قصة إلى أخرى، وحتى للغاية، انظر: أسرار العربية لأبي البركات الأنباري ص٢٢٠، واللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب لمحمد علي السراج ص١١٧.

(٩) انظر: علل النحو لابن الوراق ص٣٧٧، وأسرار العربية للأنباري ص٢١٩، واللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١/ ٤١٦، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، والجنى الداني للمرادي ص١٥٨.

(١٠) انظر هذه المعاني في: حروف المعاني والصفات لأبي القاسم الزجاجي ص٣٦ وما بعدها، والفصول في الأصول للجصاص ١/ ٣٢، والصاحبي في فقه اللغة العربية لابن فارس ص٧٨ وما بعدها، وفقه اللغة وسر العربية للثعالبي ص٢٤٧ وما بعدها، والمعتمد لأبي الحسين البصري ١/ ٣٢، والعدة لأبي يعلى ١/ ١٩٤، و١٩٧، ١٩٨، وإحكام الفصول للباجي ١/ ٣٠٦: ٣٠٨، واللمع للشيرازي ص٣٦، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ٩٩، ١٠٠، وبذل النظر في الأصول للأسمندي ص٣٩، واللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١/ ٤١٨ وما بعدها، والإحكام للآمدي ص٥٩، ٦٠، ومنتهى السول له ص١٩، والكاشف عن المحصول للأصفهاني ٢/ ٤١٤، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٧٩، و٢٨٩ وما بعدها، وتقريب الوصول إلى علم الأصول لابن جزي ص٩٦، ومغني اللبيب لابن هشام ٢/ ٣٥٧ وما بعدها، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦١١، ٦١٢، وغاية الوصول للأنصاري ص٦٢، وشرح الكوكب المنير لابن النجار ١/ ٢٣١، ٢٣٢.

(١١) سورة مريم من آيتي (٦٥، ٦٦).

(١٢) سورة يوسف من آية (١٤).

(١٣) سورة الطارق آيتا (١، ٢).

سدوله[1]. ومنها: الواو التي بمعنى (أو)، كقول الشاعر:

ونـنـصـر مـولانـا ونـعـلـم أنـه
كـما الناس مجروم عليـه وجارم[2]

والمعنى: مجروم عليه أو جارم.

رابعًا: تعريف الوضع

الوضع لغة: جعل اللفظ بإزاء المعنى[3].

واصطلاحا: «تخصيص شيء بشيء متى أطلق أو أحس الشيء الأول فهم منه الشيء الثاني». اهـ[4].

والمراد بالإطلاق: استعمال اللفظ وإرادة المعنى، والإحساس: استعمال اللفظ، سواء أريد به المعنى أو لا[5].

وعبارة ابن السبكي[6]: «تخصيص الشيء بالشيء، بحيث إذا أُطلق الأوَّل فُهِمَ منه الثاني». اهـ[7].

قال: وهذا تعريف سديد، فإنك إذا أطلقت قولك: «قام زيد» فُهِمَ منه صُدُور القيام منه[8]. والمفيد في الحقيقة إنما هو المتكلم، واللفظ كالآلة الموضوعة لذلك[9].

ومعنى الوضع يتناول أمرين: أعم، وأخص؛ فالأعم: تعيين اللفظ بإزاء معنى، والأخص: تعيين اللفظ للدلالة على معنى[10].

والوضع عند الحكماء: هو هيئة عارضة للشيء بسبب نسبتين: نسبة أجزائه بعضها إلى بعض، ونسبة أجزائه إلى الأمور الخارجية عنه. كـ (القيام والقعود)، فإن كل واحد منهما هيئة عارضة للشخص بسبب نسبة أعضائه بعضها إلى بعض، وإلى الأمور الخارجية عنه[11].

خامسًا: معنى حروف المعاني

الواو العاطفة من حروف المعاني، وسميت حروف المعاني بذلك؛ لأنها توصل معاني الأفعال إلى الأسماء، كما أنها تدل بنفسها على معنى في غيرها؛ فعلى سبيل المثال: إذا لم يكن لفظا (من، وإلى) موجودين، في قولك: «خرجت من القاهرة إلى الإسكندرية»؛ لم يفهم ابتداء خروجك وانتهاؤه[12].

وقولك: «مررت بزيد»، الباء فيه حرف معنى؛ لدلالتها على الإلصاق، بخلاف الباء في (بكر، وبشر)، فإنها لا تدل على معنى، بل هي مجرد حرف هجاء[13]؛ ومن هنا فإن تسميتها بحروف المعاني كان احترازا بها عن حروف الهجاء الموضوعة لغرض تركيب الكلام لا للمعنى[14].

وحروف المعاني كثيرة، وإطلاق لفظ الحروف عليها إنما هو بطريق التغليب؛ لأن بعض المذكور منها أسماء، مثل: «كل، ومتى، ومن، وإذا»، وغيرها من كلمات الشرط والظرف. لكن لما كان أكثرها حروفا سمي الجمع بهذا الاسم[15]. وقيل: إنما

(١) هو صدر بيت لامرئ القيس تتمته: عليَّ بأنواع الهموم ليبتلي. انظر: ديوان امرئ القيس ص٤٨.

(٢) البيت لعمرو بن براقة الهمداني، انظر: الأمالي لأبي علي القالي ٢/ ١٢٢.

(٣) انظر: التعريفات للجرجاني ص٢٥٢، والتوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص٧٢٧، ودستور العلماء «جامع العلوم في اصطلاحات الفنون» لعبد رب النبي نكري ٣/ ٣١٥.

(٤) التعريفات للجرجاني ص٢٥٢، ٢٥٣، ودستور العلماء ٣/ ٣١٥. وفي التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص٧٢٧: «تخصيص شيء بشيء، متى أطلق فهم منه الشيء الثاني». اهـ.

(٥) انظر: التعريفات للجرجاني ص٢٥٣.

(٦) هو: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، تاج الدين السبكي، ولد ٧٢٧هـ، له: «الإبهاج، وجمع الجوامع، ورفع الحاجب» في الأصول، توفي شهيدا بالطاعون سنة ٧٧١هـ. انظر: البداية والنهاية ١٤/ ٣١٦، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/ ١٤٠.

(٧) الإبهاج في شرح المنهاج ١/ ١٩٢، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي ١/ ٣٤.

– ومثل هذا التعريف، تعريف الإسنوي في «نهاية السول ص٧٨» له، بأنه: «تخصيص الشيء بالشيء بحيث إذا علم الأول علم الثاني». اهـ.

– وفي كشف الأسرار للبخاري ١/ ٣٠: «تخصيص اللفظ بإزاء المعنى، أو: تعيين اللفظة بإزاء معنى بنفسها لازمته». اهـ.

(٨) انظر: الإبهاج في شرح المنهاج ١/ ١٩٢، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها ١/ ٣٤، والبلغة إلى أصول اللغة للقنوجي ص٧٩.

(٩) انظر: المزهر للسيوطي ١/ ٣٥، والبلغة إلى أصول اللغة للقنوجي ص٧٩.

(١٠) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني ١/ ٤٥.

(١١) انظر: التعريفات للجرجاني ص٢٥٣، والتوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص٧٢٨، والكليات لأبي البقاء الكفوي ص٩٣٤، ودستور العلماء لعبد رب النبي نكري ٣/ ٣١٦.

(١٢) انظر: كشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٧٩، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩.

(١٣) انظر: كشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩.

(١٤) انظر: كشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٧٩، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، وشرح التلويح للتفتازاني ١/ ١٨١، ونور الأنوار على المنار لملا جيون ١/ ٢٧٩.

(١٥) انظر: كشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، وشرح التلويح للتفتازاني ١/ ١٨١،

سميت بحروف المعاني؛ تشبيها للظروف بالحروف في البناء وعدم الاستقلال، والأول أوجه؛ لما في الثاني من الجمع بين الحقيقة والمجاز[1].

والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٠، وشرح الكوكب المنير لابن النجار ١/ ٢٢٨، ونور الأنوار على المنار لملا جيون ١/ ٢٧٩، والمهذب في علم أصول الفقه المقارن لعبد الكريم النملة ٣/ ١٢٧٩.

(١) انظر: شرح التلويح للتفتازاني ١/ ١٨١، والمهذب لعبد الكريم النملة ٣/ ١٢٧٩.

المطلب الأول
في آراء العلماء فيما وضعت له الواو العاطفة في أصل اللغة

اختلف العلماء في الواو العاطفة؛ هل هي موضوعة في أصل اللغة لمطلق الجمع والتشريك في الحكم بين الشيئين -المعطوف والمعطوف عليه- من غير مراعاة لترتيب بينهما أو لمعية، أو هي موضوعة للترتيب ببيان أن المعطوف عليه مقدم في الحكم على المعطوف، أو للدلالة على المعية بأن يجمع بينهما في الحكم معًا؟

وقبل التَّعرض لهذا الخلاف أشير إلى أن جماعة كأبي علي الفارسي[2] وصاحبي «التحصيل، والمنهاج»، وغيرهم، قد نقلوا إجماع نحاة البصرة والكوفة على أن واو العطف لمطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم من غير مراعاة لترتيب بينهما ولا لمعية[3]. وفيما نقلوه نظر؛ إذ الخلاف موجود.

والمتتبع لهذا الخلاف وأقوال العلماء في هذه المسألة[4]، يمكن أن

(٢) هو: الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو علي الفارسي، ولد ٢٨٨هـ، له: «الحجة، والتذكرة، والمسائل الحلبية»، توفي ببغداد ٣٧٧هـ. انظر: بغية الوعاة ١/ ٤٩٦، وشذرات الذهب ٣/ ٨٨، والأعلام للزركلي ٢/ ١٧٩.

(٣) انظر: منتهى الوصول والأمل لابن الحاجب ص٢٧، والحاصل من المحصول ١/ ٣٧٢، ٣٧٣، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤١٤، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٧، والمنهاج للبيضاوي ص٣٥، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٧٩، ومعراج المنهاج للجزري ١/ ٢٥٩، وشرح المنهاج للأصفهاني ١/ ٢٦٧، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩٠، ١٩١، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب ٢/ ٣٥٤، والإبهاج ٣/ ٨٧١، ونهاية السول ١/ ٢٢٩، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٥، وشرح التلويح للتفتازاني ١/ ١٨١، والبحر المحيط ٣/ ١٤٢، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٠، ٦٠١، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥، وفواتح الرحموت للأنصاري ١/ ٢٣٠، وإرشاد الفحول للشوكاني ١/ ١٣٤، وطلعة الشمس لابن حميد السالمي ١/ ٤٢١.

(٤) انظر في المسألة: الفصول في الأصول للجصاص ١/ ٢٩ وما بعدها، والمعتمد لأبي الحسين ١/ ٣٤: ٣٦، والعدة لأبي يعلى الفراء ١/ ١٩٤: ١٩٨، وإحكام الفصول في أحكام الأصول للباجي ١/ ٣٠٦، ٣٠٧، وأصول الشاشي ص١٨٩: ١٩٣، والتبصرة للشيرازي ص٢٣١ وما بعدها، واللمع للشيرازي ص٣٦، والبرهان لإمام الحرمين ١/ ١٣٧، ١٣٨، والتلخيص لإمام الحرمين ص٥٢، وقواطع الأدلة لابن السمعاني ١/ ٣٦ وما بعدها، وأصول السرخسي ١/ ٢٠٠ وما بعدها، والمنخول للغزالي ص٨٣، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٠: ١٠٩، وأسرار العربية للأنباري ص٢١٩، والمحصول في أصول الفقه لابن العربي ص٤٠، وبذل النظر في الأصول للأسمندي ص٣٩ وما بعدها، والمحصول للفخر الرازي ١/ ٣٦٣: ٣٧٢، والمعالم للفخر الرازي ص٤٧، والإحكام للآمدي ص٥٩ وما بعدها، ومنتهى السول له ص١٩، ومنتهى

يردها لثلاثة أقوال على الإجمال، هي:

القول الأول: أن الواو العاطفة وضعت لمطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم من غير إشعار ولا دلالة على ترتيب بأن يأتي المعطوف بعد المعطوف عليه متأخرا زمانا، ومن غير إشعار بالمعية بأن يأتي المعطوف مع المعطوف عليه معًا في وقت واحد.

فقولنا: «جاء محمد وعلي» غاية ما يفيده: اجتماعهما واشتراكهما في المجيء، ولا يفيد أن عليا أتى بعد محمد متأخرا عنه زمانا. كما لا يفيد أنهما أتيا معًا؛ فقد يأتيان معًا، أو يتقدم أحدهما على الآخر بلا فرق بينهما في ذلك، سواء تأخر المعطوف أو تقدم، وكذا المعطوف عليه، وسواء أجاءا معًا أم منفردين، فهي لمجرد الجمع والتَّشريك، ولا ترتيب فيها ولا معية؛ وذلك لأنها قد تأتي بعكس الترتيب، كما في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللهُ﴾[1]. وقد تأتي للمعية، نحو: «اختصم زيد وعمرو»، فالمخاصمة مفاعلة تكون من الاثنين معًا في وقت واحد، وقد تأتي للترتيب، كقوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾[2]؛ فهي لم توضع لشيء من ذلك بخصوصه، بل لما يعمها من الجمع المطلق[3]. فتكون حقيقة في القدر المشترك بين هذه الثلاثة -أي: عكس الترتيب، والمعية، والترتيب- وهو مطلق الجمع؛ حذرا من الاشتراك اللفظي، إن قلنا: إنها حقيقة فيها كلها، ومن المجاز، إن قلنا: إنها حقيقة في أحدها مجاز في غيره. واستعمالها في كل منها على أنه جمع استعمال حقيقي[4]؛ فطبيعة الواو العاطفة أنها تجمع وتشرِّك بين أمرين في الثبوت، نحو: ضرب زيد وإكرام عمرو، أو في الحكم، نحو: ضرب زيد وعمرو، أو في ذات، نحو: ضرب وإكرام زيد. ولا يجب الاجتماع في الزمان وهو المعبر عنه بالمعية، ولا عدم الاجتماع. كما أنه لا يشترط كون المعطوف والمعطوف عليه في زمانين مع تأخر ما دخلت هي عليه وهو المعبر عنه بالترتيب، بل هي في أصل الوضع للجمع المشترك بينهما المحتمل في الوجود لهما، من غير تعرض في الذكر لشيء منهما، وإذا أريد واحد من المعية والترتيب جيء له بقرينة تدل عليه[5].

وهذا القول نسبه جماعة للجمهور[6]، وآخرون للأئمة

الوصول والأمل لابن الحاجب ص٢٧، ومختصر المنتهى له مع شرح العضد ١/ ١٨٩ وما بعدها، والحاصل من المحصول للتاج الأرموي ١/ ٣٧٢: ٣٧٤، والكاشف عن المحصول للأصفهاني ٢/ ٤١٠ وما بعدها، وتخريج الفروع على الأصول للزنجاني ص٥٣: ٥٧، والتحصل من المحصول للسراج الأرموي ١/ ٢٤٧: ٢٤٩، وشرح تنقيح الفصول للقرافي ص٩٩، ١٠٠، ومنهاج الوصول للبيضاوي ص٣٥، ٣٦، وكشف الأسرار شرح المصنف على المنار للنسفي ١/ ٢٧٩ وما بعدها، ومعراج المنهاج للجزري ١/ ٢٥٩ ٢٦٢، ونهاية الوصول في دراية الأصول للصفي الهندي ٢/ ٤٠١ وما بعدها، وكشف الأسرار عن أصول البزدوي للبخاري ٢/ ١٠٩ وما بعدها، وبيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٧٨ وما بعدها، وشرح المنهاج للأصفهاني ١/ ٢٦٦: ٢٧٠، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام ٣/ ٣٥٦: ٣٥٩، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام ٢/ ٣٥٤ وما بعدها، والجنى الداني في حروف المعاني للمرادي ص١٥٨ وما بعدها، وجمع الجوامع لابن السبكي بشرح المحلي وحاشية البناني ١/ ٣٦٦، والإبهاج لابن السبكي ٣/ ٨٦٩ وما بعدها، ورفع الحاجب لابن السبكي ١/ ٤٣١ وما بعدها، ونهاية السول للإسنوي ١/ ٢٢٨ وما بعدها، والتمهيد للإسنوي ص٢٠٨ وما بعدها، والكوكب الدري للإسنوي ص٣٣٢، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٤ وما بعدها، وشرح التلويح للتفتازاني ١/ ١٨١ وما بعدها، والبحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٠ وما بعدها، والبرهان في علوم القرآن للزركشي ٤/ ٤٣٦، وتشنيف المسامع للزركشي ١/ ٥١٧: ٥١٩، والقواعد لابن اللحام ص١٧٩ وما بعدها، والمختصر في أصول الفقه له ص٥٠، ٥١، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٠ وما بعدها، والتقرير والتحبير لابن أمير الحاج ٢/ ٣٩ وما بعدها، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٢/ ٣٠٤، وغاية الوصول لزكريا الأنصاري ص٦٢، ٦٣، وتيسير التحرير لأمير بادشاه ٢/ ٦٤ وما بعدها، وشرح الكوكب المنير لابن النجار ١/ ٢٢٩، ونور الأنوار على المنار لملاجيون ١/ ٢٧٩ وما بعدها، وفواتح الرحموت للأنصاري ١/ ٢٢٩ وما بعدها، وإرشاد الفحول للشوكاني ١/ ١٣٤، ١٣٦، وطلعة الشمس لابن حميد السالمي ١/ ٤١٩ وما بعدها، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٥ وما بعدها.

(١) سورة الشورى من آية (٣).

(٢) سورة النازعات آية (٣٠).

(٣) انظر: البحر المحيط ٣/ ١٤١.

(٤) انظر: بيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٧٨، وشرح المنهاج له ١/ ٢٦٧، والإبهاج ٣/ ٨٧٠، وجمع الجوامع مع المحلي ١/ ٣٦٦، وغاية الوصول لزكريا الأنصاري ص٦٢.

(٥) انظر: شرح العضد على المختصر ١/ ١٩٠، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٥، وشرح التلويح على التوضيح للتفتازاني ١/ ١٨١، وطلعة الشمس لابن حميد ١/ ٤١٩.

(٦) انظر: اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١/ ٤١٧، حيث نسبه للجمهور، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، حيث نسبه لجماهير العلماء من أهل اللغة، وأئمة أهل الشرع، والجنى الداني للمرادي ص١٥٨، حيث نسبه لجمهور النحويين، وإرشاد الفحول للشوكاني ١/ ١٣٤؛ حيث نسبه لجمهور النحاة، والأصوليين، والفقهاء. والقواعد لابن اللحام ص١٧٩، حيث نسبه لجمهور النحاة، والفقهاء، وطلعة الشمس لابن حميد السالمي ١/ ٤١٩، حيث نسبه للجمهور، وقواطع الأدلة لابن السمعاني ١/ ٣٦؛ حيث نسبه لعامة أهل اللغة، والمختصر لابن اللحام ص٥٠؛ حيث نسبه للأكثر، وأصول السرخسي ١/ ٢٠٠، حيث نسبه لأكثر أهل اللغة، والتمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب ١/ ١٠٠؛ حيث نسبه للأكثرين من النحويين، والمتكلمين،

الأربعة[١]، وعرَّفه[٢] الإسنوي[٣]. ونسبه ابن الحاجب[٤] في مختصره الصغير، والأصفهاني[٥] في «شرحي المنهاج، والمختصر» للمحققين[٦]، ونسب في «المختصر الكبير» للمعتبرين من الفقهاء، والنحويين[٧]. كما نسب للحنفية[٨]، والحنابلة[٩]، وأكثر الشافعية، أو بعضهم[١٠]، وصححه الزركشي[١١] عن الشافعي[١٢].

والإحكام للآمدي ١/ ٥٩؛ حيث نسبه لجماهير أهل الأدب، ومنتهى السول للآمدي ص١٩؛ حيث نسبه لأكثر أهل اللغة، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠١؛ حيث نسبه للأكثرين من الأدباء والفقهاء، وأصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩؛ حيث نسبه البزدوي لعامة أهل اللغة وأئمة الفتوى، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٠، وشرح الكوكب المنير لابن النجار ١/ ٢٢٩؛ حيث نسبه المرداوي، وابن النجار لأكثر النحاة.

(١) انظر: التحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٠، وشرح الكوكب المنير لابن النجار ١/ ٢٢٩.

(٢) انظر: التمهيد للإسنوي ص٢٠٩؛ حيث قال: «هو المعروف».اهـ، والكوكب الدري للإسنوي ٣٣٢؛ حيث قال: «هو المعروف عن البصريين».اهـ.

(٣) هو: عبد الرحيم بن الحسن بن علي، الجمال الإسنوي، الفقيه الأصولي الشافعي ولد ٧٠٤هـ، له: «نهاية السول، والتمهيد، وزوائد الأصول»، توفي ٧٧٢هـ. انظر: الوفيات لابن رافع السلامي ٢/ ٣٧٠، والدرر الكامنة ٢/ ٤٦٣، وشذرات الذهب ٦/ ٢٢٢.

(٤) هو: عثمان بن عمر بن أبي بكر، جمال الدين، أبو عمرو ابن الحاجب، الفقيه المالكي الأصولي، ولد ٥٧٠هـ، له: «المختصر الكبير، والصغير» في الأصول، توفي ٦٤٦هـ. انظر: بغية الوعاة ٢/ ١٣٤، وشجرة النور الزكية ص١٦٧، ١٦٨.

(٥) هو: محمود بن عبد الرحمن، شمس الدين، أبو الثناء الأصفهاني ولد ٦٩٤هـ، له: «بيان المختصر، وشرح المنهاج، وشرح البديع» في الأصول، توفي ٧٤٩ هـ. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢/ ٩٤، وشذرات الذهب ٦/ ١٦٥، والبدر الطالع ٢/ ٢٩٨.

(٦) انظر: مختصر المنتهى مع شرح العضد ١/ ١٨٩، وبيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٧٨، وشرح المنهاج للأصفهاني ١/ ٢٦٧، ورفع الحاجب لابن السبكي ١/ ٤٣١.

(٧) انظر: منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب ص٢٧.

(٨) انظر: التبصرة للشيرازي ص٢٣٢، وأصول السرخسي ١/ ٢٠٠، وبذل النظر للأسمندي ص٤٠، وتخريج الفروع على الأصول للزنجاني ص٥٤، ٥٥، وأصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، و١١٣، والبحر المحيط ٣/ ١٤٢.

(٩) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٤، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٠.

(١٠) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٤، والتبصرة للشيرازي ص٢٣٢، والبحر المحيط٣/ ١٤٢.

(١١) هو: محمد بن بهادر بن عبد الله بن بهادر، البدر الزركشي، ولد ٧٤٥هـ، له: «البحر المحيط، وتشنيف المسامع، وسلاسل الذهب» في الأصول، توفي ٧٩٤هـ. انظر: طبقات ابن قاضي شهبة ٣/ ٢٢٧، وإنباء الغمر ١/ ٤٤٦، ٤٤٧، وبدائع الزهور ١/ ٢/ ٤٥٢.

(١٢) انظر: البحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٢.

وممن اختاره من الحنفية[١٣]: الجصاص[١٤]، والسرخسي[١٥]، والبزدوي[١٦]، والأسمندي[١٧]، والشاشي[١٨]، والنسفي[١٩]، وصدر الشريعة[٢٠]، وابن عبد الشكور[٢١]، وابن الهمام[٢٢].

ومن المالكية[٢٣]: الباجي[٢٤]، وابن العربي[٢٥]،

(١٣) انظر: الفصول للجصاص ١/ ٢٩، وأصول السرخسي ١/ ٢٠٠، وأصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، وبذل النظر للأسمندي ص٣٩، وأصول الشاشي ص١٨٩، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٧٩، والتنقيح مع شرحه «التوضيح» لصدر الشريعة ١/ ١٨٠، ١٨١، ومسلم الثبوت مع شرحه فواتح الرحموت ١/ ٢٢٩، والتحرير لابن الهمام مع التقرير والتحبير ٢/ ٣٩، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٤.

(١٤) هو: أحمد بن علي أبو بكر الرازي، المعروف بالجصاص، ولد ٣٠٥هـ، له: «الفصول» في الأصول توفي٣٧٠هـ. انظر: تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤، وتاج التراجم ص ١٧.

(١٥) هو: محمد بن أحمد بن سهل، أبو بكر، شمس الأئمة السرخسي، له: «أصول الفقه»، توفي٤٩٠هـ، وقيل غير ذلك. انظر: الفوائد البهية ص ١٥٨؛ والأعلام ٥/ ٣١٥.

(١٦) هو: علي بن محمد بن الحسين، أبو الحسن، فخر الإسلام، البزدوي، فقيه أصولي حنفي، ولد ٤٠٠هـ، له: «المبسوط، وكنز الوصول إلى معرفة الأصول»، توفي ٤٨٢هـ. انظر: الأعلام ٤/ ٣٢٨، ومعجم المؤلفين ٢/ ٥٠١ مؤسسة الرسالة.

(١٧) هو: محمد بن عبد الحميد بن الحسين بن الحسن، أبو الفتح الأسمندي السمرقندي، الفقيه الأصولي الحنفي، المعروف بالعلاء العالم، له «بذل النظر» في الأصول، توفي ٥٥٢هـ، انظر: الأعلام للزركلي ٦/ ١٨٧، ومعجم المؤلفين١٠/ ١٣٠.

(١٨) هو: أحمد بن محمد بن إسحاق، أبو علي الشاشي، الفقيه الحنفي، توفي ٣٤٤هـ. انظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية ١/ ٩٩.

(١٩) هو: عبد الله بن أحمد بن محمود، حافظ الدين، أبو البركات النسفي، له: «المنار، وشرحه كشف الأسرار» في الأصول، توفي ٧١٠هـ. انظر: تاج التراجم ص١١١، والفوائد البهية ص١٠١، والفتح المبين ٢/ ١١٢.

(٢٠) هو: عبيد الله بن مسعود بن محمد، البخاري، صدر الشريعة، الفقيه الأصولي الحنفي، له: «التنقيح، وشرحه» في الأصول توفي ٧٤٧هـ. انظر: الفوائد البهية ص١٠٩: ١١٢، والأعلام ٤/ ١٩٧، ١٩٨.

(٢١) هو: محب الله بن عبد الشكور البهاري، الفقيه الأصولي الحنفي، له: «مسلَّم الثبوت» في الأصول، توفي ١١١٩هـ. انظر: الفتح المبين ٣/ ١٢٢، والأعلام ٥/ ٢٨٣، ومعجم المؤلفين ٨/ ١٧٩.

(٢٢) هو: محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد، السيواسي الإسكندري، كمال الدين بن الهمام الحنفي، ولد ٧٩٠هـ، له: «التحرير» في الأصول، توفي٨٦١هـ. انظر: بغية الوعاة ١/ ١٦٦، وشذرات الذهب ٧/ ٢٩٨، والفوائد البهية ص١٨٠.

(٢٣) انظر: إحكام الفصول للباجي ١/ ٣٠٦، والمحصول لابن العربي ص٤٠؛ ومنتهى الوصول والأمل ص٢٧، ومختصر المنتهى مع العضد ١/ ١٨٩، وشرح تنقيح الفصول للقرافي ص٩٩، وبيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٧٨.

(٢٤) هو: سليمان بن خلف بن سعد، أبو الوليد الباجي الأندلسي القرطبي، ولد ٤٠٣هـ، له: «إحكام الفصول، والإشارة، والحدود» في الأصول، توفي ٤٧٤هـ. انظر: ترتيب المدارك ص٨٠٢، ومرآة الجنان ٣/ ١٠٨، والديباج المذهب ص١٢٠، وشذرات الذهب ٣/ ٣٤٤.

(٢٥) هو: محمد بن عبد الله بن محمد، المعافري، الأندلسي الإشبيلي، المالكي، أبو بكر

والقرافي[١]، وابن الحاجب.

ومن الشافعية[٢]، الشيرازي[٣]، إمام الحرمين[٤]، والغزالي[٥]، والفخر الرازي[٦]، والآمدي[٧]، والبيضاوي[٨]، والأصفهاني شارح «المحصول»[٩]، وابن السبكي، والزركشي، والسيوطي[١٠]، والشيخ زكريا[١١].

ومن المعتزلة[١٢]: أبو الحسين البصري[١٣].

ومن النحاة[١٤]: المبرد[١٥]، والزمخشري[١٦]، وأبو البركات الأنباري[١٧]، وابن هشام الأنصاري[١٨].

تتمة: الفرق بين قولهم مطلق الجمع، والجمع المطلق:

عبر بعض الأصوليين بأن الواو العاطفة لمطلق الجمع[١٩]، وآخرون -كابن الحاجب، والبيضاوي[٢٠]- بأنها للجمع المطلق، واستشكل هذا التعبير الأخير جماعة -كابن هشام، والإسنوي، والزركشي، وغيرهم- فصرحوا بأن هذا التعبير غير سديد؛ لتقييد الجمع بقيد الإطلاق، ومن المعلوم أن الجمع المطلق هو الجمع الموصوف بالإطلاق؛ لأنا نفرق بالضرورة بين الماهية بلا

ابن العربي، ولد ٤٦٨هـ، له: «المحصول» في الأصول، توفي ٥٤٣ هـ. انظر: مرآة الجنان ٣/ ٢٧٩، والبداية والنهاية ١٢/ ٢٢٨، وشذرات الذهب ٤/ ١٤١.

(١) هو: أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن، شهاب الدين، أبو العباس القرافي، الفقيه الأصولي المالكي، له: «شرح المحصول، وشرح تنقيح الفصول» في الأصول، توفي ٦٨٤هـ. انظر: الديباج المذهب ص٦٢، وشجرة النور الزكية ص١٨٨.

(٢) انظر: اللمع للشيرازي ص٣٦، والبرهان لإمام الحرمين ١/ ١٣٨، والتلخيص له ص٥٢، والمنخول للغزالي ص٨٣، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٣، والمعالم له ص٤٧، والإحكام للآمدي ١/ ٦٤، والمنهاج للبيضاوي ص٣٥، والكاشف عن المحصول للأصفهاني ٢/ ٤١٢، و٤١٤، والإبهاج ٣/ ٨٧٠، وجمع الجوامع لابن السبكي بشرح المحلي ١/ ٣٦٦، وجمع الجوامع بشرح الزركشي ١/ ٥١٧، ونهاية السول ١/ ٢٢٩، والبحر المحيط ٣/ ١٤١، و١٤٩، والبرهان في علوم القرآن ٤/ ٤٣٦، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٢/ ٣٠٤، وغاية الوصول ص٦٢، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٥.

(٣) هو: إبراهيم بن علي بن يوسف، الشيخ أبو إسحاق الشيرازي، ولد ٣٩٣هـ، وقيل غير ذلك، له: «اللمع، وشرح اللمع، والتبصرة»، في الأصول، توفي ٤٧٦هـ. انظر: وفيات الأعيان ١/ ٢٩، وطبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢٥١، والأعلام ١/ ٥١.

(٤) هو: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي، الفقيه الشافعي الكبير، ولد ٤١٩هـ، له: «البرهان، والتلخيص، والورقات» في الأصول، توفي ٤٧٨هـ. انظر: مرآة الجنان ٣/ ١٢٣، وطبقات الشافعية الكبرى ٥/ ١٦٥، والبداية والنهاية ١٢/ ١٢٨.

(٥) هو: محمد بن محمد بن محمد، حجة الإسلام أبو حامد الغزالي، ولد ٤٥٠هـ، له: «المستصفى، والمنخول» في الأصول، توفي ٥٠٥هـ. انظر: مرآة الجنان ٣/ ١٧٧، وطبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٣٢٦، والبداية والنهاية ١٢/ ١٧٣، وشذرات الذهب ٤/ ١٠.

(٦) هو: محمد بن عمر بن الحسين، العلامة فخر الدين الرازي، ولد ٥٤٤هـ، له: «المحصول، والمنتخب، والمعالم» في الأصول، توفي ٦٠٦هـ. انظر: مرآة الجنان ٤/ ٧؛ وشذرات الذهب ٥/ ٢١.

(٧) هو: علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، سيف الدين الآمدي، ولد بعد الخمسين وخمسمائة، له: «الإحكام، ومنتهى السول» في الأصول، توفي ٦٣١هـ. انظر: مرآة الجنان ٤/ ٣٧، وشذرات الذهب ٥/ ١٤٤.

(٨) هو: عبد الله بن عمر بن محمد، قاضي القضاة، أبو الخير ناصر الدين البيضاوي، له: «منهاج الوصول، وشرح المنتخب، وشرح المحصول» في الأصول، توفي ٦٨٥هـ. انظر: مرآة الجنان ٤/ ٢٢٠، وشذرات الذهب ٥/ ٢١٤.

(٩) هو: محمد بن محمود العجلي، الشمس الأصفهاني، أبو عبد الله، فقيه أصولي شافعي، ولد ٦١٦هـ، له: «شرح المحصول» في الأصول توفي ٦٨٨هـ. انظر: مرآة الجنان ٤/ ٢٠٨، والبداية والنهاية ١٣/ ٣١٥.

(١٠) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد سابق الدين، السيوطي، الشافعي، ولد ٨٤٩هـ، له: «جزيل المواهب في اختلاف المذاهب» في الأصول، توفي ٩١١هـ. انظر: الضوء اللامع ٤/ ٦٥، وشذرات الذهب ٨/ ٥١، والفتح المبين ٣/ ٦٥.

(١١) هو: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين، شيخ الإسلام، ولد ٨٢٦هـ، له: «لب الأصول، وشرحه غاية الوصول» في الأصول، توفي ٩٢٦هـ. انظر: الطبقات الصغرى للشعراني ص٣٧، والطبقات الكبرى للشعراني ٢/ ١١١، وشذرات الذهب ٨/ ١٣٤.

(١٢) انظر: المعتمد لأبي الحسين البصري ١/ ٣٤.

(١٣) هو: محمد بن علي بن الطيب، أبو الحسين البصري، المعتزلي، له: «المعتمد، وشرح العمد» في الأصول، توفي ٤٣٩هـ. انظر: مرآة الجنان ٣/ ٥٧، وشذرات الذهب ٣/ ٢٥٩.

(١٤) انظر: المقتضب للمبرد ١/ ١٠، والفصول في الأصول للجصاص ١/ ٣١، والمفصل في صنعة الإعراب للزمخشري ص٤٠٣، وأسرار العربية للأنباري ص٢١٩، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٣/ ٣٥٦، ومغني اللبيب ٢/ ٣٥٤.

- هذا وقد نسبه الجصاص في «الفصول ١/ ٣١» لأبي عمر غلام ثعلب، مع أن كثيرين نقلوا عنه أنها للترتيب، كما سيظهر فيما بعد.

(١٥) هو: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر، أبو العباس المبرد، ولد٢١٠هـ، إمام العربية ببغداد في زمانه، له: «المقتضب، وإعراب القرآن، والكامل»، توفي ٢٨٥هـ. انظر: بغية الوعاة ١/ ٢٦٩، وشذرات الذهب ٢/ ١٩٠، والأعلام ٧/ ١٤٤.

(١٦) هو: محمود بن عمر بن محمد الزمخشري، أبو القاسم، جار الله، ولد ٤٦٧هـ، معتزلي واسع العلم في علوم اللغة وغيرها، له: «المفصل في صنعة الإعراب، وأساس البلاغة»، توفي ٥٣٨هـ، انظر: وفيات الأعيان ٥/ ١٦٨، وشذرات الذهب ٤/ ١١٨.

(١٧) هو: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري، ولد ٥١٣هـ، له: «أسرار العربية، والإنصاف في مسائل الخلاف»، توفي ٥٧٧هـ. انظر: الأعلام ٣/ ٣٢٧.

(١٨) هو: عبد الله بن يوسف بن أحمد، أبو محمد، جمال الدين ابن هشام، ولد ٧٠٨هـ، له: «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك»، توفي ٧٦١هـ. انظر: الدرر الكامنة ٢/ ٣٠٨، والأعلام ٤/ ١٤٧.

(١٩) انظر: مراجع المسألة في أولها، نفس الصفحات.

(٢٠) انظر: مختصر المنتهى لابن الحاجب مع شرحه رفع الحاجب لابن السبكي ١/ ٤٣٠، ٤٣١، ومنهاج الوصول للبيضاوي مع شرحه نهاية السول للإسنوي ١/ ٢٢٩.

قيد، والماهية المقيدة ولو بقيد لا. والجمع الموصوف بالإطلاق لا يتناول غير صورة واحدة لا غير، وهي قولنا -مثلًا-: «قام زيد وعمرو»، ولا يدخل فيه المقيد بالمعية، ولا بالتقديم، ولا بالتأخير؛ لخروجها بالتقييد عن الإطلاق.

وأما مطلق الجمع -على ما هو تعبير الأولين- فإنه عام في أي جمع كان، سواء أكان مرتبا، أم غير مرتب؛ فتدخل فيه الصور الأربعة المذكورة[1].

ونظيره قولهم: مطلق الماء، والماء المطلق؛ فالأول: ينقسم إلى الطهور، والطاهر غير الطهور، والنجس. وكل الطاهر غير الطهور، والنجس ينقسم بحسب ما يتغير به، ويخرجه ذلك عن أن يطلق عليه اسم الماء. والثاني: لا ينقسم إلى هذه الأقسام، وإنما يصدق على أحدها، وهو الطهور؛ وذلك لأنه أخذ فيه قيد الإطلاق، وهو التجرد عن القيود اللازمة التي يمتنع بها أن يقال: له ماء، إلا مقيدا، كقولنا: ماء متغير بزعفران، أو أشنان، أو نحوه، وماء اللحم، وماء الباقلاء، وما أشبه ذلك[2].

ولم يسلم بعض المتأخرين هذا الإشكال، فصرحوا بأن التعبير بمطلق الجمع مساو للتعبير بالجمع المطلق من حيث المعنى، ولا التفات لمن غاير بينهما بالإطلاق والتقييد، أخذا من الفرق بين مطلق الماء والماء المطلق، ونحوها. وذلك: لأن تفرقة الفقهاء بين الماء المطلق ومطلق الماء، اصطلاح خاص لهم. أما اللغة: فإن مؤدى العبارتين فيها واحد، فإن مطلق الماء ومطلق الجمع من إضافة الصفة للموصوف، لا للتقييد بعدم القيد. والحاصل: أنه لا فرق بين مطلق الجمع والجمع المطلق، سوى ما تفيده الإضافة من نسبة الأول إلى الثاني، وسوى ما يفيده التوصيف من نسبة الثاني إلى الأول، والمآل واحد، وهو: سلب القيد عن الجمع الذي هو مدلول الواو؛ وذلك لأن مفهوم الإطلاق أمر سلبي ضمني فلا يفيد إلا سلب الشيء عن الشيء، سواء كان مقدما أو مؤخرا؛ ولهذا استعملوه في مقام السلب، فقالوا: الجمع المطلق، والمفعول المطلق، والماهية المطلقة، إلى غير ذلك[3].

القول الثاني: أن الواو العاطفة موضوعة في أصل اللغة لإفادة الترتيب بين المعطوف والمعطوف عليه، فالمعطوف عليه يكون أوَّلًا، ثم يليه في الحكم المعطوف متأخرا زمانًا، وعليه فإذا استعملت في غير الترتيب فهو من باب المجاز.

وهذا القول اختاره الشيرازي في «التبصرة»[4]، ونسبه الباجي، وابن هشام للشافعي[5]، ونُقل عن الإمام أحمد[6]، وحكى ابن عبد الشكور نسبته لأبي حنيفة[7]، ثم خطأ هذه النسبة مدعيًا أنه لا خلاف في كونها لمطلق الجمع. كما نسبه الزنجاني[8] للشافعية[9]. وصرح إمام الحرمين في «البرهان» بأنه اشتهر

(1) انظر: الجنى الداني للمرادي ص١٦٢، ومغني اللبيب لابن هشام ص٤٦٤، والتمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإسنوي ص٢١٠، والكوكب الدري للإسنوي ص٣٣٣، ونهاية السول للإسنوي ١/ ٢٢٩، والإبهاج لابن السبكي ٣/ ٨٧٣، و٨٧٨، ورفع الحاجب لابن السبكي ١/ ٤٣١، وتشنيف المسامع للزركشي ١/ ٥١٨، وشرح المحلي على جمع الجوامع بحاشية العطار ١/ ٤٦١، ٤٦٢، والتحبير شرح التحرير للمرداوي ٢/ ٦٠٢، وشرح الكوكب المنير لابن النجار ١/ ٢٣١.

(2) انظر: الجنى الداني للمرادي ص١٦٢، ونهاية السول للإسنوي ١/ ٢٢٩، والإبهاج لابن السبكي ٣/ ٨٧٤، ٨٧٥، وتشنيف المسامع للزركشي ١/ ٥١٨، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٥، وشرح الكوكب المنير ١/ ٢٣١.

(3) انظر: غاية الوصول شرح لب الأصول لزكريا الأنصاري ص٦٢، ٦٣، وشرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد الأزهري ٢/ ١٥٦، وحاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٤٦٢.

(4) انظر: التبصرة للشيرازي ص٢٣١؛ والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٧.

(5) انظر: إحكام الفصول للباجي ١/ ٣٠٦، ومغني اللبيب لابن هشام ٢/ ٣٥٤. وراجع: قواطع الأدلة لابن السمعاني١/ ٣٦، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٧٩، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، وفواتح الرحموت ١/ ٢٢٩، وإرشاد الفحول للشوكاني ١/ ١٣٥، وطلعة الشمس لابن حميد السالمي ١/ ٤٢٠.

وهذه النسبة للإمام الشافعي بناء على اشتراطه الترتيب في أعمال الوضوء الوارد في قوله تعالى: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَين ﴾ [المائدة:٦]. وقد أجيب على هذا: بأن الترتيب قد استفيد من دليل آخر، وهو الفرق بين المتماثلين في الآية؛ لأن الله عز وجل لما أدخل ممسوحا بين المغسولين دل ذلك على إرادة الترتيب.

كما أن ذلك لم يصح عن الشافعي نفسه، وإنما أخذوه مما نقل عنه عند آية الوضوء في قوله: «ومن خالف ذلك من الترتيب الذي ذكره الله تعالى لم يجز وضوؤه». وهذا لا يدل على أنه يقول: الواو للترتيب. انظر: القواطع لابن السمعاني ١/ ٣٩، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠١، ٤٠٢، والبحر المحيط للزركشي ٢/ ٢٥٥.

(6) انظر: القواعد والفوائد لابن اللحام ص١٨٠، والتحبير شرح التحرير للمرداوي ٢/ ٦٠٦، حيث صرحا بأن ابن أبي موسى والحلواني وغيرهما نقلوه عن الإمام أحمد.

(7) انظر: مسلم الثبوت مع الفواتح ١/ ٢٢٩.

(8) هو: محمود بن أحمد بن محمود بن بختيار، أبو المناقب، شهاب الدين الزنجاني، فقيه شافعي، ولد ٥٧٣هـ، له: «تنقيح الصحاح، وتخريج الفروع على الأصول»، توفي ٦٥٦هـ. انظر: النجوم الزاهرة ٧/ ٦٨، والأعلام ٧/ ١٦١، ١٦٢.

(9) انظر: تخريج الفروع على الأصول للزنجاني ص٥٣، وراجع: فواتح الرحموت ١/ ٢٢٩.

من مذهب الشافعي[١]، ونسبه جماعة لبعض الشافعية[٢]، كما نسب لغيرهم[٣].

وقد نُقِل هذا القول عن جماعة من النحاة[٤]، كقطرب[٥]، والفراء[٦]، وثعلب[٧]، وغلام ثعلب[٨]، وعلي بن عيسى الربعي[٩]، وهشام[١٠]، وأحمد بن جعفر الدينوري[١١]، وابن درستويه[١٢]، وابن جني[١٣]. كما ذكر بعضهم أنه مذهب جماعة من البصريين والكوفيين، دون تصريح بهم[١٤]. وفي النقل عن جميع هؤلاء أو بعضهم نظر؛ إذ نقل الزركشي في «التشنيف»

(١) انظر: البرهان ١/ ١٣٧، وقد نقل ذلك عنه ابن السبكي في «الإبهاج ٣/ ٨٦٩، ورفع الحاجب ١/ ٤٣١، ٤٣٢»، والإسنوي في «نهاية السول ١/ ٢٢٩»، والمرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٧».

(٢) انظر هذه النسبة في: المعتمد لأبي الحسين ١/ ٣٤، والعدة لأبي يعلى ١/ ١٩٤، والتبصرة للشيرازي ص٢٣١، واللمع له ص٣٦، وقواطع الأدلة لابن السمعاني ١/ ٣٦، وأصول السرخسي ١/ ٢٠٠، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٠، ١٠١، وبذل النظر للأسمندي ص٤٠، والكاشف عن المحصول للأصفهاني ٢/ ٤١٣، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١٠٩، والتمهيد للإسنوي ص٢٠٩، والكوكب الدري له ص٣٣٢، والمختصر لابن اللحام ص٥١، والتحبير شرح التحرير للمرداوي ٢/ ٦٠٧.

(٣) انظر: المحصول للرازي ١/ ٣٦٣، والإحكام للآمدي ١/ ٥٩، ومنتهى السول له ص١٩، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠١، حيث نسبه هؤلاء للبعض دون تصريح بهم، والتحصيل للسراج الأرموي ١/ ٢٤٧، وغاية الوصول لزكريا الأنصاري ص٦٢؛ حيث قالا: قيل، ولم يصرحا بالقائل، وإرشاد الفحول ١/ ١٣٥؛ حيث نسبه للمؤيد بالله، وأبي طالب.

(٤) حيث نقله عن قطرب جماعة، منهم: المرادي في «الجنى الداني ص١٥٨، ١٥٩»، وابن هشام في «مغني اللبيب ٢/ ٣٥٤»، وابن السبكي في «رفع الحاجب ١/ ٤٣٢»، والإسنوي في «نهاية السول ١/ ٢٢٩»، والزركشي في «البحر المحيط ٣/ ١٤٣»، والمرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٨»، والسيوطي في «همع الهوامع ٣/ ١٨٥».

وممن نقله عن الفراء: الهندي في «نهاية الوصول ٢/ ٤٠٢»، وابن هشام في «مغني اللبيب ٢/ ٣٥٤»، وابن السبكي في «رفع الحاجب ١/ ٤٣٢»، والزركشي في «البحر المحيط ٣/ ١٤٣، وتشنيف المسامع ١/ ٥١٨»، والرهوني في «تحفة المسؤول ١/ ٣٩٦»، والشوكاني في «إرشاد الفحول ١/ ١٣٤».

وممن نقله عن ثعلب: الشيرازي في «التبصرة ص٢٣١»، والمرادي في «الجنى الداني ص١٥٨، ١٥٩»، وابن هشام في «مغني اللبيب ٢/ ٣٥٤»، وابن السبكي في «رفع الحاجب ١/ ٤٣٢»، والإسنوي في «نهاية السول ١/ ٢٢٩»، والزركشي في «البحر المحيط ٣/ ١٤٣، وتشنيف المسامع ١/ ٥١٨»، وابن اللحام في «المختصر في أصول الفقه ص٥١»، والمرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٧»، والسيوطي في «همع الهوامع ٣/ ١٨٥»، والشوكاني في «إرشاد الفحول ١/ ١٣٤».

وممن نقله عن غلام ثعلب: الشيرازي في «التبصرة ص٢٣١»، وأبو الخطاب في «التمهيد ١/ ١٠٠»، والمرادي في «الجنى الداني ص١٥٨، ١٥٩»، وابن هشام في «مغني اللبيب ٢/ ٣٥٤»، وابن السبكي في «رفع الحاجب ١/ ٤٣٢»، والإسنوي في «نهاية السول ١/ ٢٢٩»، والزركشي في «البحر المحيط ٣/ ١٤٣»، والمرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٧»، والسيوطي في «همع الهوامع ٣/ ١٨٥».

وممن نقله عن علي بن عيسى الربعي: أبو الخطاب في «التمهيد ١/ ١٠١»، والمرادي في «الجنى الداني ص١٥٨، ١٥٩»، وابن هشام في «مغني اللبيب ٢/ ٣٥٤»، وابن السبكي في «رفع الحاجب ١/ ٤٣٢»، والزركشي في «البحر المحيط ٣/ ١٤٣»، والمرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٨»، والسيوطي في «همع الهوامع ٣/ ١٨٥».

وممن نقله عن هشام: المرادي في «الجنى الداني ص١٥٨، ١٥٩»، وابن هشام في «مغني اللبيب ٢/ ٣٥٤»، وابن السبكي في «رفع الحاجب ١/ ٤٣٢»، والإسنوي في «نهاية السول ١/ ٢٢٩»، والزركشي في «البحر المحيط ٣/ ١٤٣»، والمرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٨»، والسيوطي في «همع الهوامع ٣/ ١٨٥».

وممن نقله عن أبي جعفر الدينوري: المرادي في «الجنى الداني ص١٥٨، ١٥٩»، والإسنوي في «نهاية السول ١/ ٢٢٩»، والمرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٨»، والسيوطي في «همع الهوامع ٣/ ١٨٦».

وممن نقله عن ابن درستويه: الزركشي في «البحر المحيط ٣/ ١٤٣»، والمرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٨». وممن نقله عن ابن جني: المرداوي في «التحبير ٢/ ٦٠٨».

(٥) هو: محمد بن المستنير بن أحمد، أبو علي، الشهير بـ (قطرب)، نحوي، عالم بالأدب واللغة، بصري من الموالي، له: «معاني القرآن، والنوادر، والأزمنة»، توفي ٢٠٦هـ. انظر: تاريخ بغداد ٣/ ٢٩٨، والأعلام ٧/ ٩٥.

(٦) هو: يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، أبو زكرياء، المعروف بالفراء، إمام الكوفيين، ولد ١٤٤هـ، له: «معاني القرآن، والمقصور والممدود» توفي ٢٠٧هـ. انظر: مرآة الجنان ٢/ ٣٨: ٤١، وتاريخ بغداد ١٤/ ١٠٦، والأعلام ٨/ ١٤٥.

(٧) هو: أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء، أبو العباس، المعروف بثعلب، إمام الكوفيين في النحو واللغة، ولد ٢٠٠هـ، له: «الفصيح، وقواعد الشعر، وشرح ديوان الأعشى»، توفي ٢٩١هـ. انظر: تاريخ بغداد ٥/ ٢٠٤، والأعلام ١/ ٢٦٧.

(٨) هو: محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم، أبو عمر الزاهد، المعروف بغلام ثعلب؛ لمصاحبته له زمانا، أحد أئمة اللغة المكثرين من التصنيف، ولد ٢٦١هـ، له: «الياقوتة، ورسالة في غريب القرآن، وغريب الحديث» صنفه على مسند أحمد، توفي ببغداد ٣٤٥هـ. انظر: تاريخ بغداد ٢/ ٣٥٦، وفيات الأعيان ١/ ٥٠٠، والأعلام ٦/ ٢٥٤.

(٩) هو: علي بن عيسى بن الفرج بن صالح، أبو الحسن الربعي، عالم بالعربية. أصله من شيراز اشتهر وتوفي ببغداد، ولد ٣٢٨هـ، له: «البديع، وشرح مختصر الجرمي، وشرح الإيضاح»، توفي ٤٢٠هـ. انظر: وفيات الأعيان ١/ ٣٤٣، والأعلام ٤/ ٣١٨.

(١٠) هو: هشام بن معاوية، الضرير، أبو عبد الله، النحوي الكوفي، أحد أعيان أصحاب الكسائي، له: «الحدود، والمختصر، والقياس»، توفي ٢٠٩هـ. انظر: وفيات الأعيان ٢/ ١٩٦، والأعلام ٨/ ٨٨.

(١١) هو: أحمد بن جعفر الدينَوَرِيُّ، أبو علي، ختن ثعلب، نحوي من أهل الدينور، رحل إلى البصرة، وبغداد، ونزل بمصر وتوفي بها، له: «المهذب» في النحو، و«إصلاح المنطق»، توفي ٢٨٩هـ. انظر: الأعلام للزركلي ١/ ١٠٧، ومعجم المؤلفين ١/ ١٨٢.

(١٢) هو: عبد الله بن جعفر بن محمد بن درستويه، أبو محمد، لغوي، ولد ٢٥٨هـ، له: «تصحيح الفصيح، والكتاب، والإرشاد» وغيرها، توفي ٣٤٧هـ. انظر: تاريخ بغداد ٩/ ٤٢٨، وفيات الأعيان ٣/ ٤٤، والأعلام ٤/ ٧٦.

(١٣) هو: عثمان بن جني الموصلي، أبو الفتح، من أئمة الأدب والنحو، له: «المقتضب، والمبهج، والمحتسب، وسر الصناعة، والخصائص»، وغيرها كثير، توفي ٣٩٢هـ عن نحو ٦٥ سنة. انظر: وفيات الأعيان ١/ ٣١٣، وشذرات الذهب ٣/ ١٤٠، والأعلام ٤/ ٢٠٤.

(١٤) انظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي ص٩٩؛ حيث نسبه القرافي لجماعة من الكوفيين. والتمهيد للإسنوي ص٢٠٨، ٢٠٩؛ والكوكب الدري له ص٣٣٢؛ حيث صرح الإسنوي فيهما بأنه مذهب جماعة من الكوفيين، وبعض البصريين.

إنكار السيرافي[١] لما نسب للفراء[٢]. كما نقل ابن اللحام[٣]، والمرداوي[٤] إنكار بعض المتأخرين هذا النقل عن جميع هؤلاء، زاعما أن كتبهم تنطق بخلاف ذلك[٥].

القول الثالث: أن الواو العاطفة وضعت لغة لتفيد المعية، ومقارنة المتعاطفين وجودا في الزمان، وإذا استعملت في غير ذلك كانت مجازا.

وقد نسب هذا للحنفية كلهم[٦]، أو بعضهم[٧]. وأنكر هذه النسبة للحنفية، أو بعضهم جماعة[٨].

كما نُقل هذا القول عن الإمام مالك -رحمه الله تعالى-[٩]، ونسبه السيوطي لابن كيسان[١٠] النحوي[١١]. وقال ابن اللحام: كلام أصحابنا يدل عليه[١٢].

الأدلة والمناقشات

أدلة القول الأول: استدل الجمهور على أن الواو العاطفة موضوعة للدلالة على مطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه، بعدة أدلة، من أهمها:

١- قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾[١٣]، وقوله في سورة الأعراف: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾[١٤].

وجه الدلالة: أنه تعالى قدَّم الدخول في سورة البقرة، وأخره في الأعراف، وكذا قدَّم «قولوا حطة» في الأعراف وأخره في البقرة؛ مما يدل على أن الواو لمطلق الجمع، دون نظر لترتيب أو غيره؛ لأن القصة المتناولة واحدة آمرا ومأمورا وزمانا، فيدل على أن الترتيب لا يراد منها، بل المراد مطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم، وإلا لزم التّناقض في خبره تعالى، وهو محال[١٥]. وحاصله: أن الترتيب هنا لا يحتمل؛ فلو

---

(١) هو: الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي، أبو سعيد، نحوي، عالم بالأدب، ولد ٢٨٤هـ، له: «الإقناع، وصنعة الشعر، والبلاغة، وشرح كتاب سيبويه» توفي ببغداد ٣٦٨هـ. انظر: تاريخ بغداد ٧/ ٣٤١، والأعلام للزركلي ٢/ ١٩٥، ١٩٦.

(٢) انظر: تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٥١٨، وفيه: «ونقل عن الفراء، وثعلب. وأنكره السيرافي، وقال: لم أره في كتاب الفراء».اهـ.

(٣) هو: علي بن محمد بن عباس، أبو الحسن علاء الدين ابن اللحام، فقيه أصولي حنبلي، له «القواعد والفوائد الأصولية» توفي ٨٠٣هـ انظر: شذرات الذهب ٧/ ٣١، والأعلام ٥/ ٧.

(٤) هو: علي بن سليمان بن أحمد، علاء الدين، أبو الحسن، فقيه أصولي حنبلي، ولد في (مردا) قرب نابلس ٨١٧هـ، له: «التحبير شرح التحرير» في الأصول، توفي ٨٨٥هـ. انظر: الضوء اللامع ٥/ ٢٢٥، والبدر الطالع ١/ ٤٤٦، والأعلام ٤/ ٢٩٢.

(٥) انظر: القواعد لابن اللحام ص١٨١؛ ففيه: «وأنكر ابن الأنباري المتأخر هذا النقل عن جميع من ذكر من النحاة، وزعم أن كتبهم تنطق بخلاف ذلك. وقال: لم نر هذا النقل عنهم إلا في بعض التعاليق الخلافية الفقهية، لا في كتب أهل اللغة والعربية».اهـ، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٧، ٦٠٨، وفيه: «وأنكر ابن الأنباري المتأخر هذا النقل عن جميع هؤلاء، وزعم أن كتبهم تنطق بخلاف ذلك».اهـ.

(٦) وأشهر من نسبه للحنفية: إمام الحرمين في البرهان، انظر النسبة عنهم، والنقل عن إمام الحرمين في: البرهان لإمام الحرمين ١/ ١٣٧، والكاشف عن المحصول ٢/ ٤١٣، وتخريج الفروع على الأصول للزنجاني ص٥٥، والإبهاج لابن السبكي ٣/ ٨٦٩، ونهاية السول للإسنوي ١/ ٢٢٩، وتشنيف المسامع ١/ ٥١٩، والقواعد لابن اللحام ص١٧٩، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٥.

- وفي مغني اللبيب لابن هشام «٢/ ٣٥٤» الحكاية عن إمام الحرمين أنه نقله عن بعض الحنفية، والصواب أن إمام الحرمين نقله عن الحنفية كلهم.

(٧) انظر: كشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٧٩، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠٣، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١١٣، والبحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٧.

(٨) انظر: قواطع الأدلة لابن السمعاني ١/ ٣٧، ٣٨، وفيه: «وقد رأيت بعض أصحابنا -وهو يقصد إمام الحرمين- ادعى على أصحاب أبي حنيفة، أنهم يدعون أن الواو للجمع على سبيل الإقران. وأخذ يرد عليه، كما يرد على من زعم أنها للترتيب والتوالي من أصحابنا. وليس ما ادعاه مذهب أحد من أصحاب أبي حنيفة، وإنما يدعون أن الواو للجمع من غير تعرض لإقران أو ترتيب. فلا معنى للرد».اهـ، وراجع: البحر المحيط ٣/ ١٤٧، وتخريج الفروع على الأصول للزنجاني ص٥٥، وفيه: «والمشهور في تعاليق الفقه عن أبي حنيفة -رضي الله عنه- أنها للجمع، وليس ذلك صحيحا في النقل عنه».اهـ، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١١٣، وفيه: «وقد ظن بعض أصحابنا أن الواو للمقارنة عند علمائنا الثلاثة....، وزعم بعضهم أنها للترتيب عند أبي حنيفة، وعند أبي يوسف ومحمد رحمهم الله....، وليس كذلك، أي: ليس الأمر كما زعموا؛ إذ لا يلزم من وجود المقارنة أو الترتيب في صورة من الصور التي وجدت فيها الواو أن تكون الواو موضوعة له؛ لجواز أن تكون المقارنة، أو الترتيب بناء على معنى آخر غير الواو كما سنبينه، والدليل عليه: عدم اطرادها في الدلالة على المقارنة، أو الترتيب في عامة الصور».اهـ، والبحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٩، وفيه: «وأنكر الإمام أبو بكر الشاشي هذا، وقال: القائل قائلان، قائل بالجمع، وقائل بالترتيب، والإجماع منعقد على ذلك، فإحداث قول ثالث لا يجوز».اهـ.

(٩) انظر: تخريج الفروع على الأصول للزنجاني ص٥٥، وطلعة الشمس لابن حميد السالمي ١/ ٤١٩.

(١٠) هو: محمد بن أحمد بن إبراهيم، أبو الحسن ابن كيسان، عالم بالعربية، له: «المهذب، والمختار في علل النحو، وغريب الحديث، ومعاني القرآن»، توفي ٢٩٩هـ. انظر: شذرات الذهب ٢/ ٢٣٢، والأعلام للزركلي ٥/ ٣٠٨.

(١١) انظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي ٣/ ١٨٦.

(١٢) انظر: القواعد لابن اللحام ص١٧٩، والمختصر له ص٥١، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٥ فقد نقل ذلك عن ابن مفلح.

(١٣) سورة البقرة من آية (٥٨).

(١٤) سورة الأعراف من آية (١٦١).

(١٥) انظر: التمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠١، والمفصل في صنعة الإعراب للزمخشري ص٤٠٣، وأسرار العربية للأنباري ص٢١٩، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٥، واللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١/ ٤١٧، والإحكام للآمدي ١/ ٦٠، ومنتهى السول له ص١٩، ومنتهى الوصول والأمل لابن الحاجب ص٢٧، وتخريج الفروع

رَتَّبت الواوُ لم يجز أن يقدم في أحد الموضعين ما أخره في الموضع الآخر[١].

فإن قيل: إن إتيانها في مواضع لا تحتمل الترتيب، ليس دليلا على أنها ليست موضوعة في الأصل للترتيب؛ بدلالة أن (ثم) الأصل أنها موضوعة للترتيب، ثم أتت في النص القرآني لا تحتمل الترتيب، كما في قوله تعالى: ﴿ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ ﴾[٢]، والمراد به: والله شهيد[٣]. أجيب: بأننا وإن سلمنا ما تدَّعيه، لكن هذا يعتبر مرجحًا قويًّا لقول من يقول بأنها لمطلق الجمع، خصوصا عند انضمام أدلة أخرى قوية لهم تدعم ما يقولون، وهي كثيرة.

وإن قيل: بأنه إذا كان من مذهب المخالف أن «الواو» ظاهرة في الترتيب فلا يمنع ذلك من حملها على مطلق الجمع تَجَوُّزًا بقرينة، وعلى هذا: فحيث تعذر حملها على الترتيب في الآيتين المذكورتين فإنه لا يمنع من استعمالها في غير الترتيب بجهة التجوز[٤]. أجيب: بأن المجاز خلاف الأصل، فلا مصير إليه إلا بدليل دال على أن الموضوع له شيء غيره. ولا يوجد هنا دليل دال على ذلك؛ فلا يحتمل التجوز[٥].

ولنا أيضًا أن نقلب الكلام، ونقول: إذا كان من أصلنا أن «الواو» ظاهرة في مطلق الجمع فلا يمنع ذلك من حملها على غيره تجوزا، وعليه: فإذا وجب حملها على مطلق الجمع في الآيتين، وهذا هو الأصل فيها، فلا يمنع ذلك من أن تأتي للترتيب في غير الآيتين، وإن كان على سبيل التجوز.

٢- قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا داود زَبُورًا ﴾[٦].

وجه الدلالة: أن الله تعالى قدَّم عيسى على أيوب ويونس وهارون، ومعلوم أنهم كانوا قبله، ولو كانت الواو للترتيب لما صح هذا. وكذلك قدم سليمان على داود، مع أنه أوحي إليه قبله؛ فدل ذلك على أن الواو لمطلق الجمع دون نظر لترتيب ولا معية[٧].

٣- ورد أنه قيل لرسول الله ﷺ حين أراد السعي بين الصفا والمروة: بأيهما نبدأ؟ فقال: «ابدأوا بما بدأ الله به»[٨]، وهذا يدل على أن الواو لمطلق الجمع؛ إذ لو كانت الواو موضوعة لغة للترتيب لما اشتبه ذلك على الصحابة وهم أهل اللسان، ولما احتيج في بيان وجوب الابتداء من الصفا إلى الاستدلال بأنه مذكور أوَّلًا؛ فوجب أن تقع البداءة به[٩].

٤- قوله ﷺ: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»[١٠].

وجه الدلالة: أنه لو كانت الواو للترتيب لما كان ممنوعا من أن تقولها بـ (الواو)، كما لم يمنع أن تقولها بـ (ثم)، لكنها ليست للترتيب بل لمطلق الجمع، ومن هنا عاب رسول الله ﷺ الجمع بينه تعالى وبين الخلق في المشيئة بالواو الموضوعة في أصل اللغة لمطلق الجمع. ففرق النبي ﷺ بين العبارتين، وأمر بإحداهما

للزنجاني ص٥٥، ٥٦، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٧، وشرح تنقيح الفصول للقرافي ص٩٩، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨٠، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠٧، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١١١، ١١٢، وبيان المختصر ١/ ١٧٨، ١٧٩، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩١، ورفع الحاجب ١/ ٤٣٣، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٦، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٠، وإرشاد الفحول ١/ ١٣٥.

(١) انظر: التبصرة للشيرازي ص٢٣٥، والإحكام للآمدي ١/ ٦٠، ومنتهى السول ص١٩.

(٢) سورة يونس من آية (٤٦).

(٣) انظر: التبصرة للشيرازي ص٢٣٥، ٢٣٦.

(٤) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٦١، ومنتهى السول له ص١٩، ومنتهى الوصول والأمل لابن الحاجب ص٢٧، وبيان المختصر ١/ ١٧٨، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٠.

(٥) انظر: فواتح الرحموت ١/ ٢٣٠.

(٦) سورة النساء آية (١٦٣).

(٧) انظر: التمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٢.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٢٣/ ٣٩٩ رقم (١٥٢٤٣)، والدارقطني في السنن ك: الحج ب: المواقيت ٢/ ٢٥٤ رقم (٧٩، و٨٢)، وابن بشران في أماليه ص٧١ رقم (١٠٨٤)، والبيهقي في السنن الكبرى ك: الطهارة ب: الترتيب في الوضوء ١/ ٨٥ رقم (٤٠٧)، كلهم من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه-.

(٩) انظر: الفصول للجصاص ١/ ٣٢، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٥، ٣٦٦، وبيان المختصر ١/ ١٨٠.

(١٠) أخرجه أبو داود في السنن ك: الأدب ب: لا يقال خبثت نفسي ٢/ ٧١٣ رقم (٤٩٨٠)، وأحمد في المسند ٣/ ٣٧٠ رقم (٢٣٣٤٧)، و٣٨/ ٣٩٦ رقم (٢٣٣٨١)، والبيهقي في الكبرى ك: الجمعة ب: ما يكره من الكلام في الخطبة ٣/ ٢١٦ رقم (٦٠٢٠)، كلهم من حديث حذيفة -رضي الله عنه-.

ونهى عن الأخرى؛ فعلم أن أحد الحرفين يوجب الجمع والآخر الترتيب[١].

٥- إن الله تعالى ذكر موسى وهارون في مواضع كثيرة من كتابه، فبدأ في بعضها بموسى وفي بعضها بهارون، وكذلك: الجن والإنس، فتارة يبدأ بالجن وتارة أخرى يبدأ بالإنس، ولو كانت الواو موضوعة للترتيب لامتنع وجود التقديم والتأخير معًا فيهما؛ فدل على أنها موضوعة لمطلق الجمع بين المعطوف والمعطوف عليه، من غير ترتيب ولا معية[٢].

٦- النقل عن أئمة العرب؛ حيث نقل عنهم أن الواو لمطلق الجمع والتشريك في الحكم بين المعطوف والمعطوف عليه، ولا تقتضي بذاتها ترتيبًا ولا معية، فقد نقل أبو علي الفارسي وجماعة الإجماع على ذلك. والإجماع حجة؛ فكانت الواو لمطلق الجمع بين المعطوف والمعطوف عليه[٣].

ونوقش هذا الإجماع: بأن نقله غير صحيح؛ لأن الخلاف موجود عند النحويين في ذلك، كما هو موجود عند غيرهم. ويرده أيضًا: ما تم نقله عن الفراء وغيره من أئمة اللغة من اختيار أنها للترتيب، أو أنها للترتيب حيث يتعذر الجمع[٤]. ولعل الناقل لهذا الإجماع أراد إجماع الأكثر، وعدم الاعتداد بخلاف من خالف؛ لكون الأمر جليًّا غير قابل للنقاش. فتأمل[٥].

٧- القياس؛ حيث صرح أهل اللغة بأن واو العطف في الأسماء المختلفة جارية مجرى واو الجمع وياء التثنية في الأسماء المتماثلة؛ فإنهم لما لم يتمكنوا من جمع الأسماء المختلفة بواو الجمع استعملوا فيها واو العطف. ولما كان قولهم: «جاءني الزيدان، واجتمع الزيدون» يفيد الاشتراك في الحكم، ولا يفيد الترتيب فيه؛ فكذا القول في واو العطف، وواو الجمع: يجوز أن يشتركا في إفادة الاشتراك والجمع[٦]. فواو العطف تقوم مقام التثنية والجمع، وبما أن التثنية والجمع لا يفيدان الترتيب؛ إذًا تكون الواو كذلك، لا تفيد الترتيب، فتكون لمطلق الجمع، وهو المدَّعَى[٧].

ونوقش: بأننا وإن سلمنا أن واو العطف وواو الجمع يجوز أن يشتركا في إفادة الاشتراك، لكن مع هذا تختص واو العطف بفائدة زائدة، وهي: الترتيب[٨].

وأجيب: بأن اللغويين قد نصوا على أن فائدة إحداهما عين فائدة الأخرى، وذلك ينفي الاحتمال المذكور[٩].

٨- معهود خطاب العرب وما يعقل منه؛ لأن الواو قد تستعمل -من غير تَجَوُّزٍ- في الخطاب فيما يمتنع حصول الترتيب فيه، كقولهم: «تقاتل زيد ومحمد»، ولو قيل: «تقاتل زيد فمحمد»، أو: «تقاتل زيد ثم محمد»: لم يصح؛ لأن التقاتل مفاعلة تكون من الاثنين معا في وقت واحد. كما أن الواو قد تستعمل فيما

(١) انظر: الفصول للجصاص ١/ ٣١، ٣٢، والعدة لأبي يعلى ١/ ١٩٥، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٢.

(٢) انظر: الفصول للجصاص ١/ ٣١، ٣٢، وراجع: التمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠١. وقد افترض الجصاص في «الفصول ١/ ٣٢» اعتراضا على هذا الدليل، ثم أجاب عليه، فقال: «فإن قيل: يلزمك في الجمع مثله؛ لأن الجمع يوجب كونهما معا. قيل له: لم نرد بقولنا: هي للجمع، وجودهما معا، وإنما أردنا أنها تجمع الاسمين في حكم واحد. وليس يمتنع أن يكونا مجموعين في الحكم، ويكون التالي مقدما على الأول في اللفظ تارة، والأول مقدما على التالي تارة أخرى. وإنما منعنا أن يكون فيها دلالة على ترتيب الحكم». اهـ.

(٣) انظر: منتهى الوصول والأمل لابن الحاجب ص٢٧، والحاصل من المحصول ١/ ٣٧٢، ٣٧٣، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤١٤، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٧، وبيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٧٨، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩٠، ١٩١، والجنى الداني للمرادي ص١٥٩، والإبهاج ٣/ ٨٧١، ورفع الحاجب لابن السبكي ١/ ٤٣٣، ونهاية السول ١/ ٢٢٩، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٥، وشرح التلويح للتفتازاني ١/ ١٨١، والبحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٢، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥، وفواتح الرحموت للأنصاري ١/ ٢٣٠، وطلعة الشمس لابن حميد ١/ ٤٢١، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٧.

(٤) انظر: الكاشف للأصفهاني ٢/ ٤١٤، والجنى الداني للمرادي ص١٥٩، والإبهاج ٣/ ٨٧٢، ٨٧٣، ورفع الحاجب ١/ ٤٣٣، ونهاية السول ١/ ٢٢٩، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥، وهمع الهوامع للسيوطي ٣/ ١٨٦، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٠، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٧.

(٥) انظر: فواتح الرحموت للأنصاري ١/ ٢٣٠.

(٦) انظر: المعتمد لأبي الحسين ١/ ٣٤، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٤، وبذل النظر للأسمندي ص٤٠، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٦، والإحكام للآمدي ١/ ٦٠، ومنتهى السول له ص١٩، والحاصل ١/ ٣٧٣، والتحصيل ١/ ٢٤٨، والمنهاج للبيضاوي ص٣٥، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨١، ومعراج المنهاج للجزري ١/ ٢٦٠، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١١، وشرح المنهاج للأصفهاني ١/ ٢٦٨، والإبهاج ٣/ ٨٧٢، ونهاية السول ١/ ٢٢٩، ٢٣٠، وشرح التلويح للتفتازاني ١/ ١٨٢، وطلعة الشمس لابن حميد ١/ ٤٢٢.

(٧) انظر: أصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٨.

(٨) انظر: المعتمد لأبي الحسين ١/ ٣٤، ٣٥، وبذل النظر للأسمندي ص٤٠، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٦، والإحكام للآمدي ١/ ٦٢، ومنتهى السول له ص٢٠، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١١.

(٩) انظر: بذل النظر للأسمندي ص٤٠، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٧، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١١.

يمتنع حصول المعية فيه، كقولنا: «خلق الله الوالد والولد»؛ فالوالد يخلق أوَّلًا ثم يخلق منه الولد. والأصل في الكلام الحقيقة؛ فوجب أن تكون الواو حقيقة في غير الترتيب وفي غير المعية، وهو مطلق الجمع؛ دفعا للاشتراك اللفظي[1].

فإن اعترض القائل بالترتيب: بأن الأصل عنده أن «الواو» ظاهرة في الترتيب، ومع ذلك فإنه لا يمتنع حملها على مطلق الجمع مجازا بقرينة[2]. فللقائل بأنها لمطلق الجمع الجواب: بأنه نفس دعوى الخلاف بيننا وبينكم، فالواو عندنا ظاهرة في مطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم، ومع ذلك فإنه لا يمتنع حملها على الترتيب تجوزا بقرينة[3]. ومن المقرر أنه لا يحتج بمذهب على مذهب.

وأيضًا: فإن المجاز خلاف الأصل، فلا مصير إليه إلا بدليل دال على أن الموضوع له شيء غيره. ولا يوجد هنا دليل دال على ذلك؛ فلا يحتمل التجوز[4].

٩- أنه لو اقتضت الواو الترتيب؛ لكان قول الشخص: «رأيت زيدا وعمرا بعده» تكرارًا؛ لأن الواو المقتضية للترتيب حينئذ أفادت أن رؤية عمرو بعد رؤية زيد، ثم جاءت لفظة «بعده» لتفيد الترتيب أيضًا، فلو كانت الواو للترتيب لكان الترتيب مدلولًا عليه مرتين، فيلزم التكرار. كما أنه إن اقتضت الواو الترتيب لكان قوله: «رأيت زيدا وعمرا قبله» متناقضًا؛ وذلك لأن الواو اقتضت الترتيب، وكلمة «قبله» تدل على نقيضه، ولما لم يكن هذا الكلام مفيدا للتكرار، ولا موقعا في التناقض بالإجماع: صح القول بأن الواو في الأصل لمطلق الجمع من غير إشعار بغيره، وإفادة الترتيب وغيره إنما يكون من القرائن الدالة عليه[5].

فإن قيل: يجوز أن يكون الشيء -بإطلاقه- لا يفيد حكما، ثم إذا أضيف إليه شيء آخر تغير عما كان عليه. فقولنا: «زيد في الدار» يفيد الجزم، فإذا أدخلت عليه الهمزة، فقيل: «أزيد في الدار»؟ صار للاستخبار، وبطل معنى الجزم. أجيب: بأن حاصل هذا السؤال يرجع إلى أن قوله: (قبله، أو بعده) كالمعارض لمقتضى الواو، إلا أن التعارض خلاف الأصل؛ فيجب ألا يوجد ما يفضي ويؤدي إليه[6].

وإن قيل: إنه إذا قال: «رأيت زيدا وعمرا بعده» لا يكون تكرارا؛ لأنه يكون مفيدا لامتناع حمله على الجمع المطلق، لاحتمال توهمه بجهة التجوز. وإذا قال: «رأيت زيدا وعمرا قبله» لا يكون تناقضا؛ لكونه مفيدا لإرادة جهة التجوز[7]. أجيب: بأن المجاز خلاف الأصل، فلا مصير إليه إلا بدليل دال على أن الموضوع

(١) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٤، والبرهان لإمام الحرمين ١/ ١٣٧، والتلخيص لإمام الحرمين ص٥٢، وقواطع الأدلة لابن السمعاني ١/ ٣٨، والمنخول ص٨٥، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٣، والمحصول لابن العربي ص٤٠، وأسرار العربية للأنباري ص٢٢٠، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٤، والمعالم للرازي ص٤٧، والإحكام للآمدي ١/ ٦٠، ومنتهى السول له ص١٩، ومنتهى الوصول والأمل لابن الحاجب ص٢٧، والحاصل للتاج الأرموي ١/ ٣٧٣، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤١٤، ٤١٥، والجنى الداني للمرادي ص١٦٠، وتخريج الفروع للزنجاني ص٥٥، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٧، وشرح تنقيح الفصول للقرافي ص٩٩، والمنهاج للبيضاوي ص٣٥، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨٠، ومعراج المنهاج للجزري ١/ ٢٥٩، ٢٦٠، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠٥، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١١٢، وبيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٧٨، وشرح المنهاج له ١/ ٢٦٨، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩١، والإبهاج ٣/ ٨٧١، ٨٧٢، ورفع الحاجب ١/ ٤٣٣، ونهاية السول ١/ ٢٢٩، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٧، وشرح التلويح ١/ ١٨١، ١٨٢، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٠، وإرشاد الفحول ١/ ١٣٥، وطلعة الشمس لابن حميد ١/ ٤٢١، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٧.

(٢) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٦١، ومنتهى السول له ص١٩، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤١٥، و٤٢٠، ونهاية السول ١/ ٢٢٩، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥.

(٣) انظر: الكاشف عن المحصول للأصفهاني ٢/ ٤١٥، و٤٢١.

(٤) انظر: فواتح الرحموت للأنصاري ١/ ٢٣٠.

(٥) انظر: المعتمد ١/ ٣٤، وبذل النظر للأسمندي ص٤٠، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٤، والمعالم للرازي ص٤٧، والإحكام للآمدي ١/ ٦٠، ومنتهى السول له ص١٩، ومنتهى الوصول والأمل لابن الحاجب ص٢٧، والحاصل للتاج الأرموي ١/ ٣٧٣، والكاشف عن المحصول للأصفهاني ٢/ ٤١٥، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٨، والمنهاج للبيضاوي ص٣٥، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨٠، ومعراج المنهاج للجزري ١/ ٢٦٠، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠٧، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١١٢، وبيان المختصر ١/ ١٧٩، وشرح المنهاج للأصفهاني ١/ ٢٦٨، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩١، ونهاية السول ١/ ٢٢٩، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٧، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٠، وإرشاد الفحول ١/ ١٣٥، وطلعة الشمس لابن حميد ١/ ٤٢١، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٧، وراجع: قواطع الأدلة لابن السمعاني ١/ ٣٨، ففيه دليل قريب من هذا الدليل.

(٦) انظر المناقشة وجوابها في: المحصول للرازي ١/ ٣٦٤، والحاصل ١/ ٣٧٣.

(٧) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٦١، ومنتهى السول له ص١٩، ٢٠، وبيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٧٨، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩١، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٥، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٠.

لـه شيء غـيره. ولا يوجـد هنا دليـل دال على ذلـك؛ فلا يحتمل التجـوز[١]. عـلى أنه قد يجـاب: بأننا نتكلم عما يتبـادر إلى الذهن بجهـة الحقيقة، أما إرادة التجوز فإنها خـلاف الأصل، وما كان خلاف الأصل لا يتعدى محله.

١٠- إنـه من المقـرر أن المخـدوم إذا قال لخادمه: «اشـتر اللحم والخبز»؛ لم يفهم منه الترتيب، وإنما الذي يُفهم هو مطلق الإتيان بهما على أية صورة، وهذا هو معنى أن الواو لمطلق الجمع[٢].

فـإن قيل: إنه لم يجب على الخـادم الترتيـب، وشراء اللحم أوَّلا ثم شراء الخبـز بعده؛ نظرا لقرينة الحال المقتضية لإرادة التجوز. حتى إنه لو فرض عدم القرينة الدالة على مطلق الإتيان بهما على أية صـورة، كانت العبارة موجبة للترتيب[٣]. أجيب: بأنها نفس دعـوى الخـلاف، فنحن نقـول: أصل العبـارة هنـا الدلالة على مطلـق الجمع، والترتيب هو المجاز، فيفتقـر إلى قرينة دالة عليه، ولا قرينـة هنا. وإذا سـلمنا بوجود قرينة هنـا، فنحن نتكلم فيما وضعـت له الواو في أصل الوضع اللغوي، لا فيما يمكن أن تأتي له على خلاف هذا الأصل.

١١- إنـه لـو كانت الواو للترتيب لوجـب أن القائل به إذا قال: «رأيـت زيدا وعمـرا»، ثم علم أنـه رآهما معا، أن يكـون كاذبا، والكل متفق على أنه ليس كذلك. كما أن الواو لو كانت للمعية؛ لوجب كذلـك أن يكون القائل بهذا كاذبا، إذا رأى واحدا منهما بعد الآخـر بفترة، والكل متفق أيضا على أنـه ليس كاذبا؛ فتعين القول بأن الواو لمطلق الجمع، من غير ترتيب ولا معية[٤].

١٢- إن مطلـق الجمـع والتشريـك في الحكـم بـين المعطـوف والمعطـوف عليه معنى معقول، ولا بد أن توضع له لفظة يعرف بهـا، وهـذه اللفظة ليسـت إلا الـواو. ويلزم من هـذا ألا تكون

(١) انظر: فواتح الرحموت ١/ ٢٣٠.

(٢) انظر: المحصول للرازي ١/ ٣٦٥، والإحكام للآمدي ١/ ٦٠، ومنتهى السول له ص١٩، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤١٧، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٧، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨٠، ٢٨١، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠٨، وإرشاد الفحول ١/ ١٣٦.

(٣) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٦١، ومنتهى السول ص٢٠.

(٤) انظر: المحصول للـرازي ١/ ٣٦٦، والإحكام للآمدي ١/ ٦٠، ومنتهى السـول لـه ص١٩، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٨، وكشـف الأسرار للنسـفي ١/ ٢٨٠، وراجع: الفصول للجصاص ١/ ٣١، والعدة لأبي يعلى ١/ ١٩٤، ١٩٥.

للترتيب دفعا للاشتراك اللفظي[٥].

فـإن نوقش: بـأن هنـاك كلمة موضوعـة للجمع، وهـي (مع). أجيـب: بأن كلمـة (مع) وإن كانـت موضوعة للجمـع، إلا أن ذلـك في موضع واحد، وهو حال الاشـتراك، ونحن نريد كلمة تفيده في حال الاشـتراك وغير حال الاشـتراك، وليس ذلك إلا للواو[٦].

فـإن قيـل: إن هناك لفظة تـدل على الاشـتراك في الجمع وغيره، وهو أن يقول مثلا: «رأيت بكرا، رأيت محمدا، رأيت خالدا»[٧]. أجيـب: بأن مـا ذكرتم صحيـح، إلا أنـه يعد عِيًّـا وجهلا من الـكلام؛ لأنـه تكـرار لفظة واحـدة بمعنـى واحـد، والعرب لم تستعمل مثل هذا الأسلوب في الكلام[٨].

١٣- إن الواو لو كانت للترتيب لما حسـن الاستفسـار عن تقدم أحدهما وتأخر الآخر؛ لكونه مفهوما من ظاهر العطف[٩].

فـإن قيل: إنما حسـن الاستفسـار لاحتمال اللفظ لمطلق الجمع تجوزا[١٠]. أجيب: بأن هذا يصح إن كان الاستفسـار عن الجمع والتشريـك، لا عـن الترتيب؛ إذ لو كان الترتيـب هو الأصل في وضعها لما سئل عنه.

أدلة القول الثاني: اسـتدل القائلون بـأن الواو العاطفة موضوعة للدلالة على الترتيب، بمجموعة من الأدلة، من أهمها:

١- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾[١١].

وجـه الدلالـة: أن الله عـز وجل قـدم الركوع على السـجود، في أمره للمؤمنين هنا، عاطفا للسـجود على الركوع بالواو، ومرتبا لـه عليه؛ فدل على أن الـواو موضوعة في أصل اللغة للترتيب،

(٥) انظر: التمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٥، والإحكام للآمدي ١/ ٦١، ومنتهى السول لـه ص١٩، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨٢، ونهاية الوصول للهنـدي ٢/ ٤١٢، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤١، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٦.

(٦) انظر: التمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٥.

(٧) انظر: التمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٥، والإحكام للآمدي ١/ ٦٢.

(٨) انظر: التمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٥.

(٩) انظر: الإحكام للآمـدي ١/ ٦٠، ومنتهـى السـول ص١٩، ومنتهـى الوصـول والأمل لابن الحاجب ص٢٧، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠٨، ٤٠٩، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤١، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٦.

(١٠) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٦١، ومنتهى السـول ص٢٠، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤١، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٦.

(١١) سورة الحج من آية (٧٧).

بدلالـة أن الركـوع مقـدم على السـجود واقعا، ولـو لا أن الواو للترتيب لجاز إيقاع السجود قبل الركوع[1].

وأجيب: بأننا لا نسـلم[2] أن الترتيب في الآية مستفاد من الواو. بـل إنه مستفاد من دليل آخـر، وهو أن النبـي ﷺ رتب الركوع قبل السـجود، وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي»[3]، ولو كانت الواو مفيدة للترتيب، لما احتاج ﷺ إلى هذا البيان[4].

على أنه قد يقال: إنه تعالى إن قدّم الركوع على السـجود هنا، فقد أخـره عليـه في قوله تعـالى: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي﴾[5]، ولـو كانت الـواو للترتيب ما أخر الركوع على السـجود في الآيـة الثانية؛ فدل على أنها لمطلـق الجمع والتشريك في الحكم بين المعطوف والمعطوف عليه[6].

٢- إنه قد صح أن رجلًا خطب عند النبي ﷺ، فقال: «من يطع الله ورسـوله فقد رشـد، ومن يعصهما فقد غوى»، فقال رسـول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله»[7].

وجه الدلالة: أنه لو لم تكن الواو للترتيب وكانت لمطلق الجمع، لم يكن بين العبارتين فرق، ولما افترق الحال بين ما علَّمه الرسول ﷺ لهـذا الخطيب وبين ما قاله الخطيب، ويكون إنكار النبي ﷺ لا وجـه لـه، وهذا بعيد منه ﷺ؛ فدل ذلك على أن الواو ليست لمطلق الجمع، بل للترتيب[8].

وأجيـب: بـأن إنكاره ﷺ عليه ذلك، وأمـره بما أمـره به، ليس لأن الـواو للترتيـب؛ بـل لأنـه فهم منـه اعتقاد التسـوية بين الله ورسـوله[9]، فأمـره بعدم الجمع بينهما في ضمير واحـد؛ مبالغة في تعظيـم الله سـبحانه وتعـالى[10]. ويـدل عليـه: أن معصية الله ورسـوله لا انفـكاك لإحداهما عن الأخرى، حتـى يتصور فيهما الترتيـب. فـلا ترتيب بـين معصيـة الله ومعصية الرسـول؛ لأن

---

(١) انظر: بذل النظر للأسمندي ص٤١، والإحكام للآمدي ١/ ٦٢، ومنتهى السول لـه ص٢٠، ومنتهـى الوصول والأمـل ص٢٧، وكشـف الأسرار للنسـفي ١/ ٢٧٩، ونهايـة الوصـول للهنـدي ٢/ ٤١٣، وكشـف الأسرار للبخـاري ٢/ ١١٠، وبيـان المختـصر ١/ ١٧٩، وشرح العضـد على المختصر ١/ ١٩١، ورفـع الحاجب ١/ ٤٣٤، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٨، ٣٩٩، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٠٢، ومع تيسـير التحريـر ٢/ ٦٨، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣١، ونور الأنـوار على المنار لملاجيون ١/ ٢٨٢.

(٢) عـدم تسـليم المخالـف لهذه الدعوى، إنما هو بناء على ما هـو معلوم من أنه لا يلزم مـن موافقة الحكم للدليل كونه منه، ولا من عدم دلالته عليه عدم الدليل مطلقا. انظر: شرح العضد على المختصر ١/ ١٩١.

(٣) هـذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ك: الأذان ب: الأذان للمسـافر إذا كانوا جماعة رقم (٦٣١)، وك: الأدب ب: رحمة الناس والبهائم رقم (٦٠٠٨)، وك: أخبـار الآحاد ب: ما جاء في إجازة خـبر الواحد الصدوق رقم (٧٢٤٦)، والدارقطني في السـنن ك: الصلاة ب: في ذكر الأمر بالأذان والإقامة وأحقهما ١/ ٢٧٢، ٢٧٣، من حديث مالك بن الحويرث، وانظر: تحفة الطالب لابن كثير ص١٠٥.

(٤) انظر: بذل النظر للأسمندي ص٤١، والإحكام للآمدي ١/ ٦٣، ومنتهى السول لـه ص٢٠، ومنتهـى الوصول والأمـل ص٢٧، وكشـف الأسرار للنسـفي ١/ ٢٨١، ونهايـة الوصول للهندي ٢/ ٤١٨، ٤١٩، وكشـف الأسرار للبخاري ٢/ ١١٣، وبيان المختصر ١/ ١٧٩، ١٨٠، وشرح العضـد عـلى المختصر ١/ ١٩١، ورفـع الحاجـب ١/ ٤٣٤، وتحفـة المسـؤول للرهوني ١/ ٣٩٩، والتحرير مـع التقرير والتحبير ٢/ ٤٢، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٨، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣١، ٢٣٢، ونور الأنوار على المنار لملاجيون ١/ ٢٨٢.

(٥) سورة آل عمران من آية (٤٣).

(٦) انظـر: تخريـج الفروع على الأصول للزنجاني ص٥٦، وكشـف الأسرار للنسـفي ١/ ٢٨١، وكشـف الأسرار للبخـاري ٢/ ١١٣، وتحفة المسـؤول للرهـوني ١/ ٣٩٩، ونور الأنوار على المنار لملاجيون ١/ ٢٨٢، وإرشاد الفحول للشوكاني ١/ ١٣٥.

(٧) أخرجه مسـلم في صحيحه ك: الجمعـة ب: تخفيف الصلاة والخطبة ٢/ ٥٩٤ رقم (٤٨) من حديث عدي بن حاتم.

(٨) انظر الدليل في: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٥، ١٩٦، والتبصرة للشـيرازي ص٢٣٢، والتمهيـد لأبي الخطـاب ١/ ١٠٦، والمحصـول للـرازي ١/ ٣٦٧، ٣٦٨، والإحـكام للآمـدي ١/ ٦٣، ومنتهـى السـول لـه ص٢٠، والحاصـل للتاج الأرمـوي ١/ ٣٧٤، والكاشـف للأصفهـاني ٢/ ٤٢٣، والتحصيـل من المحصـول ١/ ٢٤٨، وشرح تنقيح الفصـول للقـرافي ص٩٩، والمنهـاج للبيضـاوي ص٣٥، وكشـف الأسرار للنسـفي ١/ ٢٧٩، ٢٨٠، ومعـراج المنهـاج للجـزري ١/ ٢٦١، ونهايـة الوصـول للهنـدي ٢/ ٤١٣، ٤١٤، وكشـف الأسرار للبخـاري ٢/ ١١٠، وبيـان المختـصر للأصفهـاني ١/ ١٨٠، ١٨١، وشرح المنهـاج لـه ١/ ٢٦٨، ٢٦٩، وشرح العضـد عـلى المختصر ١/ ١٩١، والإبهاج ٣/ ٨٧٩، ورفع الحاجب ١/ ٤٣٥، ونهاية السول ١/ ٢٣٠، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٤٠٠، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٢، ومع تيسير التحرير ٢/ ٦٨، وفواتـح الرحمـوت ١/ ٢٣٢، وإرشـاد الفحول للشـوكاني ١/ ١٣٦، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٥.

(٩) لأن ذلـك منهـي عنه، حيث جمع هذا القائل بين المخلوق والخالق في كتابة واحدة، ألا ترى أن الله تعالى قال: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ﴾ [التوبة:٦٢]، ولم يقل: يرضوهما، فجمع عز وجل في الاسم وفرق في الكتابة. انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٦، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٦.

(١٠) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٦، والإحكام للآمدي ١/ ٦٤، ومنتهى السـول له ص٢١، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١٩، ٤٢٠، وكشف الأسرار للبخاري ٢/ ١١٣، وبيـان المختـصر ١/ ١٨١، وشرح العضد على المختـصر ١/ ١٩٢، والإبهاج ٣/ ٨٧٩، ونهايـة السـول ١/ ٢٣٠، وإرشـاد الفحـول للشـوكاني ١/ ١٣٦، وراجـع: المحصول للـرازي ١/ ٣٧١، والحاصـل ١/ ٣٧٤، والتحصيـل ١/ ٢٤٩، والمنهـاج للبيضـاوي ص٣٦، ومعـراج المنهـاج للجـزري ١/ ٢٦١، وشرح المنهـاج للأصفهـاني ١/ ٢٦٩، ورفع الحاجب ١/ ٤٣٥، وتحفة المسـؤول للرهوني ١/ ٤٠٠، والبحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٧، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٣، ومع تيسـير التحرير ٢/ ٦٩، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٢، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٥، ٦٦.

معصية الرسول هي معصية الله، وبالعكس[(١)].

فإن قيل: لو كان الإفراد بالذكر أحسن من الجمع بينهما لالتزمه ﷺ في كلامه كله؛ لأنه ﷺ أبلغ البلغاء وأفصح الفصحاء، لكنه ﷺ لم يلتزم ذلك، بل ورد عنه الجمع بينهما بالواو كثيرا، كما في قوله: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما»[(٢)]، فكيف ينكر ﷺ على هذا الخطيب قوله السابق، مع أنه وقع فيما وقع فيه هذا الخطيب؟

أجيب: بأن الرسول ﷺ مشرِّع[(٣)]، فجمعه تارة وإفراده تارة أخرى يُشعر بجواز العبارتين، وإنكاره ﷺ على الخطيب مع جواز التعبير مُشعِر بأن الإفراد أحسن من الجمع؛ لأن الجمع يوهم التسوية في التعظيم بين الله عز وجل وبين رسوله ﷺ، أما الإفراد فلا يوهم ذلك[(٤)].

وأيضًا: فإن كلام الرسول ﷺ جملة واحدة، فإيقاع الظاهر فيه موقع المُضمَر قليل في اللغة، بخلاف كلام الخطيب فإنه جملتان، لا يجري فيهما ما يجري في الجملة الواحدة[(٥)].

على أنه قد يجاب: بأن حُسن الكلام إيجازا وإطنابا مما يختلف باختلاف المَقام، فَرُبَّ مَقام يقتضي بسط العبارة والإطناب فيها، ورب مقام آخر لا يقتضي ذلك، والخطيب كان في مقام الترغيب والدعاء إلى طاعة الله عز وجل وطاعة رسوله ﷺ؛ فناسب ذلك بسط العبارة والمبالغة في الإيضاح، ومن هنا كان الإنكار عليه لعدم مراعاة مقتضَى المقام[(٦)].

٣- ورد أن عمر -رضي الله عنه- سمع شاعرا يقول: كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا[(٧)]، فقال له عمر -رضي الله عنه-: «لو قدَّمتَ الإسلام على الشيب لأجزتك»[(٨)].

وجه الدلالة: أن عمر -رضي الله عنه- من أهل اللسان، وكلامه لهذا الشاعر يدل على الترتيب، وأن التأخير في اللفظ يدل على التأخير في الرتبة، ولو كانت الواو لمطلق الجمع لما لامه عمر على قوله؛ إذ له أن يقدم أي لفظ منهما على الآخر، ولو لم تكن الواو للترتيب لما كان لتقديم الإسلام فائدة[(٩)].

وأجيب: بأن هذا الأثر محمول على أن الأدب أن يكون المقدم في الفضيلة مقدما في الذكر؛ لأن ما يستحق الترتيب طبعا يستحق التقديم وضعا[(١٠)]. فهو -رضي الله عنه- لم يقل ذلك لأجل الترتيب، وإنما قاله؛ لأن البداية يجب أن تكون بالأهم والأشرف، فما دونه، والإسلام أهم وأشرف وأولى[(١١)].

٤- ورد أن الصحابة -رضي الله عنهم- أنكروا على ابن عباس -رضي الله عنه- أمره إياهم بالعمرة قبل الحج، واحتجوا عليه بقوله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لله ﴾[(١٢)].

وجه الدلالة: أن الصحابة -رضي الله عنهم- لولا أنهم فهموا من الآية الترتيب، وأن التقديم في اللفظ يدل على التقديم في الحكم، لما أنكروا ذلك عليه، ولما صح احتجاجهم بها عليه،

---

(١) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٦٤، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١٩، ٤٢٠، وبيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٨١، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩٢، والإبهاج ٣/ ٨٧٩، ورفع الحاجب ١/ ٤٣٥، ونهاية السول ١/ ٢٣٠، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٤٠٠، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٣، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٢، وإرشاد الفحول ١/ ١٣٦، وأصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٦.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٢٠/ ٣٩٧ رقم (١٣١٥١)، و٢١/ ٣٨٧ رقم (١٣٩٥٩)، والبزار في مسنده المسمى البحر الزخار ١٤/ ٧٧ رقم (٧٥٤٠)، وأبو بكر الخلال في السنة بـ: مناكحة المرجئة ٤/ ٨٤ رقم (١٢١٩)، كلهم من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) هذا لا يقال عليه ﷺ إلا تجوزًا، فالحكم لله تعالى، وهو ﷺ مبلغ عن رب العزة عز وجل.

(٤) انظر: أصول الفقه للشيخ زهير ٢/ ٦٦. وراجع المعنى في: النفائس للقرافي ٢/ ١٤، والإبهاج ٣/ ٨٨٠، ونهاية السول ١/ ٢٣٠.

(٥) انظر: نفائس الأصول للقرافي ٢/ ١٤، ونهاية السول للإسنوي ١/ ٢٣٠.

(٦) انظر: الإبهاج لابن السبكي ٣/ ٨٨١.

(٧) عجز بيت لسحيم عبد بني الحسحاس، وتمامه:

عميرة ودع إن تجهزت غاديا كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا

انظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادي ١/ ٢٦٧.

(٨) انظر: البيان والتبيين للجاحظ ١/ ٧٩، والكامل في اللغة والأدب للمبرد ٢/ ١٦٧، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣/ ٢٠٦، وشرح الشفا لملا علي القاري ١/ ١١٦.

(٩) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٦، ١٩٧، والتبصرة للشيرازي ص٢٣٢، ٢٣٣، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٧، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٨، ٣٦٩، والإحكام للآمدي ١/ ٦٣، ومنتهى السول ص٢٠، وتخريج الفروع على الأصول للزنجاني ص٥٣، ٥٤، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤٢٤، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٨، ٢٤٩، وشرح تنقيح الفصول للقرافي ص٩٩، ١٠٠، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨٠، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١٦، ٤١٧.

(١٠) انظر: المحصول للرازي ١/ ٣٧١، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٩، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٢١.

(١١) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٧، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٧، والإحكام للآمدي ١/ ٦٤، ومنتهى السول ص٢١.

(١٢) سورة البقرة من آية (١٩٦).

وهم كانوا من فصحاء العرب، وأهل اللسان، وفهمهم حجة(١).
وأجيب: بأننا لا نسلم أنهم إنما أنكروا ذلك عليه؛ لفهمهم الترتيب من الواو في الآية، حتى نقول: الواو للترتيب؛ لجواز أن يكون إنكارهم سببه الابتداء بذكر الحج في الآية، كما فهمه ﷺ من آية السعي، عندما قال: ابدأوا بما بدأ الله به(٢).
وإن سلمنا أنهم فهموا الترتيب منها، لكنه معارض بعدم فهمه -رضي الله عنه- له؛ إذ لو فهم الترتيب منها، ثم أمر بتقديم العمرة على الحج، فإن أمره هذا إنما يكون لدليل آخر غير الآية، وإلا لكان ذلك مخالفة للدليل من غير دليل، وهو باطل(٣)، وحينئذ يلزم التعارض، وهو خلاف الأصل، ولما كان اللازم باطلا فالملزوم مثله(٤).
على أنه قد يقال: إن الإنكار منهم إنما كان لأن الواو موضوعة للأعم من تقديم العمرة أو تقديم الحج، وهو مطلق الجمع؛ فيكون تعيين أحدهما، وهو تقديم العمرة تحكما(٥).
٥- من المعلوم أنه إذا قال الزوج لامرأته التي لم يدخل بها: «أنت طالق وطالق»؛ طلقت طلقة واحدة(٦)، ولم تلحقها الثانية. ولولا أن الواو تقتضي الترتيب للحقتها الثانية، كما لو قال لها: «أنت طالق طلقتين». ولما وقعت الأولى دون الثانية، دل ذلك على أن الأولى سبقت في الوقوع، ثم جاءت الثانية فصادفتها وهي بائن؛ فلم تقع(٧).
وأجيب: بأن سبب عدم لحوق الطلقة الثانية لها، أن الطلاق الثاني ليس تفسيرا للكلام الأول، والكلام الأول تام بنفسه؛ فبانت به. أما إذا قال: «أنت طالق طلقتين»؛ فالقول الأخير في حكم البيان للأول، فكان تمام الكلام بآخره(٨).
على أنه قد يقال: بأن بعض الفقهاء يلتزم ما منعتموه، ويقول بأنها تطلق تطليقتين؛ بناء على أن الواو للجمع بهيئة المعية(٩)، ولا يحتج بمذهب على مذهب.
٦- إنه إذا قال شخص: «رأيت زيدا وعمرا»، بادئا بزيد ومثنّيًا بعمرو، فهذا الترتيب يستدعي سببا يعنيه ويقصده هذا القائل، والترتيب في وجود الرؤية صالح لكونه هذا السبب؛ فوجب جعله سببا له، إلى أن يذكر الخصم سببا آخر(١٠).
وأجيب: بأن الابتداء بالذكر صالح بنفسه لأن يكون دليلا

(١) انظر: التبصرة للشيرازي ص٢٣٣، والمحصول للرازي ١/ ٣٦٩، والإحكام للآمدي ١/ ٦٣، ومنتهى السول له ص٢٠، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤٢٤، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٩، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨٠، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١٥، ٤١٦، والتحرير مع التقرير والتحبير ٢/ ٤٢، وتيسير التحرير ٢/ ٦٨، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٢.
(٢) انظر: نهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٢٠.
(٣) انظر: الإحكام ١/ ٦٤، ومنتهى السول ٢١، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٢٠.
(٤) انظر: نهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٢١. هذا: وقد أجاب على هذا الدليل الإمام في «المحصول ١/ ٣٧٢»، وتابعه صاحب «التحصيل ١/ ٢٤٩»، بأن: هذا الأثر معارض بأمر ابن عباس -رضي الله عنه- إياهم بتقديم العمرة على الحج، وهو من هو في فهم اللغة، فثبت أن الواو لمطلق الجمع، إذ لو كانت للترتيب لما خالف ابن عباس منطوق الآية وترتيبها. وضعف الهندي في «نهاية الوصول ٢/ ٤٢١» هذا الجواب، بأن الأمر بالتقديم من ابن عباس ليس مستفادا من الآية، سواء أكانت الواو للجمع أم للترتيب، فلا يكون معارضا.
وقد أجاب الآمدي في «الإحكام ١/ ٦٤» على الدليل -أيضا- بأن: إنكارهم لم يكن لأن مقتضى الآية الترتيب، بل لأن مقتضى الآية مطلق الجمع، وأمره بالترتيب مخالف لمقتضى الآية.
(٥) انظر: التقرير والتحبير ٢/ ٤٣، وتيسير التحرير ٢/ ٦٩، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٢.
(٦) وهذا بناء على أن المطلقة قبل الدخول تبين من زوجها بطلقة واحدة، فإذا وقعت الطلقة الأولى: لم تعد زوجة، فكانت الطلقة الثانية على غير محل قابل لها.
(٧) انظر: التبصرة للشيرازي ص٢٣٣، والبرهان لإمام الحرمين ١/ ١٣٧، ١٣٨، وقواطع الأدلة ١/ ٣٨، والمحصول للرازي ١/ ٣٧٠، والإحكام ١/ ٦٣، ومنتهى السول ص٢٠، ومنتهى الوصول والأمل ص٢٧، والحاصل ١/ ٣٧٤، وتخريج الفروع للزنجاني ص٥٤، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤٢٤، ٤٢٥، والتحصيل ١/ ٢٤٩، والمنهاج للبيضاوي ص٣٦، وكشف الأسرار للنسفي ١/ ٢٨٤، ٢٨٥، ومعراج المنهاج للجزري ١/ ٢٦٢، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١٨، وبيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٨١، وشرح المنهاج له ١/ ٢٦٩، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩٢، والإبهاج ٣/ ٨٨٢، ورفع الحاجب ١/ ٤٣٦، ونهاية السول ١/ ٢٣٠، وتحفة المسؤول ١/ ٤٠١، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٠، وأصول الشيخ زهير ٢/ ٦٦.
(٨) انظر: البرهان لإمام الحرمين ١/ ١٣٨، وقواطع الأدلة لابن السمعاني ١/ ٣٨، والمنخول للغزالي ص٨٥، والمحصول للرازي ١/ ٣٧٢، والإحكام للآمدي ١/ ٦٤، ومنتهى الوصول والأمل ص٢٧، والحاصل للتاج الأرموي ١/ ٣٧٤، والتحصيل من المحصول ١/ ٢٤٩، والمنهاج للبيضاوي ص٣٦، ومعراج المنهاج للجزري ١/ ٢٦٢، وبيان المختصر ١/ ١٨١، وشرح المنهاج للأصفهاني ١/ ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، والإبهاج ٣/ ٨٨٢، ونهاية السول ١/ ٢٣٠، وفواتح الرحموت ١/ ٢٣٠، ٢٣٢.
(٩) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٤، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٩، والإحكام ١/ ٦٤، ومنتهى السول ص٢١، ومنتهى الوصول والأمل ص٢٧، وتخريج الفروع للزنجاني ص٥٥، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٢٢، وبيان المختصر ١/ ١٨١، وشرح العضد على المختصر ١/ ١٩٢، ورفع الحاجب ١/ ٤٣٦، وتحفة المسؤول ١/ ٤٠١، ٤٠٢.
(١٠) انظر: المعتمد ١/ ٣٦، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٩، وبذل النظر للأسمندي ص٤٠، ٤١، والمحصول للرازي ١/ ٣٧٠، والإحكام للآمدي ١/ ٦٣، ومنتهى السول له ص٢٠، والكاشف للأصفهاني ٢/ ٤٢٥، والتحصيل ١/ ٢٤٩، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤١٨، وهمع الهوامع للسيوطي ٣/ ١٨٦.

على الترتيب، وإذا كان كذلك: لم تكن بنا حاجة إلى جعل الواو للترتيب[١].

كما أنه منقوض بقول القائل: «رأيت زيدا، رأيت عمرا»، فإن تقديم أحد الاسمين ذِكْرًا لا يدل على تقديمه في الواقع ونفس الأمر، بالإجماع[٢].

على أنه قد يقال: يجوز أن يكون السبب في تقديمه في الذكر، إنما هو زيادة حبه له، واهتمامه بالإخبار عنه؛ أو لأنه ربما قصد الإخبار عنه في أول الأمر فقط، ثم حدث له ما يستدعي الإخبار عن الآخر عند إخباره عن الأول، فَعَطَفَه عليه بالواو المُشَرِّكَة في الحكم[٣].

٧- من المعلوم أنه إذا أنفذ شخص رسولين لآخر، وكتب بذكرهما كتابا، وقال: «أنفذت إليك فلانا وفلانا»؛ اعتقد كل عالم باللغة أن المبتدأ بذكره منهما، مقدم على الآخر في الرتبة والمنزلة والقدر، وهذا علامة أن الواو موضوعة للترتيب[٤].

وأجيب: بأننا لا نسلم هذا، ولا دلالة فيه على الترتيب، بل المفهوم منه: هو الجمع بينهما في الرسالة[٥].

٨- إنه قد كثر استعمال الواو في الترتيب، كثرة تُغَلِّب على الظن أنها موضوعة له في أصل اللغة على سبيل الحقيقة؛ فكانت موضوعة له حقيقة، وإن استعملت في غيره فهو على سبيل المجاز[٦].

وقد يجاب: بأنها دعوى لا دليل عليها، والأصل غير ذلك، فالواو قد كثر استعمالها في مطلق الجمع، مما يغلب على الظن أنها موضوعة له على سبيل الحقيقة، وإذا استعملت في الترتيب أو غيره فهو استعمال مجازي.

٩- إن المعنى نتيجة للفظ وتابع له، واللفظ في أحد المتعاطفين سابق على الآخر، فكان المعنى سابقا؛ فدل ذلك على أن الواو موضوعة للترتيب، وأن المقدم منهما لفظا مقدم حكما[٧].

وربما أجيب: بأن تابعية المعنى للفظ، ليست دليلا على أن المقدم ذكرا مقدم حكما، وأن الواو موضوعة للدلالة على الترتيب.

فالحق أن الواو لمطلق الجمع، دون دلالة على ترتيب ولا معية.

أدلة القول الثالث: استدل القائلون بأن الواو العاطفة موضوعة في الأصل للدلالة على المعية بأدلة، من أظهرها:

١- أن الجميع متفق على أن الواو للجمع، والأصل في الجمع المَعِيَّة؛ فكانت موضوعة للمعية في أصل الوضع اللغوي، وإذا استعملت في غيره فهو على سبيل المجاز[٨].

وقد يجاب: بأن الأصل أن الواو إنما تفيد مطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم. من غير إشعار ولا دلالة على معية أو ترتيب. فقولنا: «جاء محمد وعلي»، غاية ما يفيده: اجتماعهما واشتراكهما في المجيء، ولا يفيد أن عليًّا أتى مع محمد، أو أنه أتى بعده، متأخرا عنه زمانا. فقد يأتيان معا، أو يتقدم أحدهما على الآخر، بلا فرق بينهما في ذلك، سواء تأخر المعطوف أو تقدم، وكذا المعطوف عليه، وسواء أجاءا معا أم منفردين، فهي في أصل الوضع للجمع المشترك بينهما المحتمل في الوجود لهما من غير تعرض في الذكر لشيء منهما. وإذا أريد واحد من المعية والترتيب جيء له بقرينة تدل عليه؛ لأنه خلاف الأصل[٩].

٢- من المعلوم أنه إذا قال الرجل لامرأته التي لم يدخل بها: «إن دخلت الدار فأنت طالق وطالق وطالق»، فدخلت: بانت بالثلاث. كما لو قال لها: «أنت طالق ثلاثا، إن دخلت الدار»، وهذا دليل على أن الواو للمعية[١٠].

ويجاب عليه: بأن بعض الفقهاء -الذين يقولون الواو للترتيب- يقول: إنها تطلق طلقة واحدة، ولا تلحقها الثانية. ولَمَّا وقعت

(١) انظر: المعتمد ١/ ٣٦، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٩، وبذل النظر ص٤١، والمحصول للرازي ١/ ٣٧٢، ونهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٢١.

(٢) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٦٤، ومنتهى السول له ص٢١.

(٣) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٦٤.

(٤) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٧، والتبصرة للشيرازي ص٢٣٣، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٨.

(٥) انظر: العدة لأبي يعلى ١/ ١٩٧، والتمهيد لأبي الخطاب ١/ ١٠٨.

(٦) انظر: غاية الوصول لزكريا الأنصاري ص٦٢.

(٧) انظر: التبصرة للشيرازي ص٢٣٣.

(٨) انظر: شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٤٦١، وغاية الوصول ص٦٢.

(٩) انظر: شرح العضد على المختصر ١/ ١٩٠، وتحفة المسؤول للرهوني ١/ ٣٩٥، وشرح التلويح على التوضيح للتفتازاني ١/ ١٨١، وطلعة الشمس لابن حميد ١/ ٤١٩.

(١٠) انظر: نهاية الوصول للهندي ٢/ ٤٠٣، ٤٠٤.

الأولى دون الثانية، دل ذلك على أن الأولى سبقت في الوقوع، ثم جاءت الثانية فصادفتها وهي بائن؛ فلم تقع. ولا يحتج بمذهب على مذهب[1].

الترجيح:

بعد عرض أدلة العلماء في هذه المسألة، والمناقشات الواردة عليها ظهر أن كل فريق قد احتج على الفريق الآخر بمقتضى اختياره في المسألة، ومن القواعد المقررة: أنه لا يحتج بمذهب على مذهب، ولا برأي على رأي. لكنني أرى -والله تعالى أعلم- أن الرأي الراجح هو قول الجمهور بأن الواو العاطفة موضوعة في أصل وضعها اللغوي للدلالة على مطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم من غير إشعار ولا دلالة على ترتيب بأن يأتي المعطوف بعد المعطوف عليه متأخرا زمانا. ومن غير إشعار بالمعية بأن يأتي المعطوف مع المعطوف عليه معًا في وقت واحد؛ وذلك لعدة أسباب، منها:

أ- قوة أدلتهم وسلامتها من المعارضة والرد على أدلة المخالفين بما لا يبقى معه مجال لاعتمادها.

ب- إن الواو العاطفة باستقراء موارد وجودها علم أنها قد تأتي بعكس الترتيب، فتعطف متقدما في الحكم على متأخر، كما في قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللهُ﴾[2]، فـ«الذين» معطوف على الكاف مع إعادة الجار عطف متقدم على متأخر. وقد تأتي للمعية، فتعطف مصاحبًا للمعطوف عليه في الحكم، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ﴾[3]، فـ«أصحاب السفينة» معطوف على الهاء عطف مصاحب، ونحو قولنا: «اختصم زيد وعمرو»، فالمخاصمة مفاعلة تكون من الاثنين معًا في وقت واحد. وقد تأتي للترتيب، فتعطف متأخرا في الحكم على متقدم عليه، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ﴾[4]، فـ«إبراهيم» معطوف على نوح عطف متأخر على متقدم. وكقوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَاهَا﴾[5]؛ فالحاصل: أن الواو العاطفة لم توضع لشيء من ذلك بخصوصه، بل لما يعمها من الجمع المطلق[6]. فتكون حقيقة في القدر المشترك بين هذه الثلاثة -أي: عكس الترتيب، والمعية، والترتيب- وهو مطلق الجمع؛ حذرا من الاشتراك اللفظي، إن قلنا: إنها حقيقة فيها كلها، ومن المجاز، إن قلنا: إنها حقيقة في أحدها مجاز في غيره. واستعمالها في كل منها على أنه جمع استعمال حقيقي[7].

تتمة:

أولا: ذكرتُ قبلُ أن الأقوال في المسألة ثلاثة إجمالًا، واستدللت لها على هذا النحو. لكننا نجد أن القائلين بأن الواو العاطفة للترتيب قد اختلفوا في قولهم هذا على تفصيل[8]، فمنهم من صرح بأنها تفيد الترتيب مطلقا، سواء أكان العطف في المفردات أم في الجمل.

وهو قول بعض النحاة من الكوفيين، والبصريين، ونسب للشافعي عندما أشير إلى قوله باشتراط الترتيب في الوضوء[9].

ومنهم من قال: إنها تفيد الترتيب حيث يستحيل ويتعذر الجمع، كما في قوله تعالى: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾[10]؛ حيث إن السجود متأخر عن الركوع، ومرتب عليه، ويستحيل الجمع والإتيان بهما في وقت واحد[11].

نسبه الآمدي في «كتابيه»، وصاحب «الجنى الداني» للفراء[12]،

(1) انظر: التبصرة للشيرازي ص٢٣٣، والبرهان لإمام الحرمين ١/ ١٣٧، ١٣٨، وقواطع الأدلة ١/ ٣٨، والمحصول للرازي ١/ ٣٧٠، والإحكام ١/ ٦٣، ومنتهى السول ص٢٠.

(2) سورة الشورى من آية (٣).

(3) سورة العنكبوت من آية (١٥).

(4) سورة الحديد من آية (٢٦).

(5) سورة النازعات آية (٣٠).

(6) انظر: البحر المحيط ٣/ ١٤١.

(7) انظر: بيان المختصر للأصفهاني ١/ ١٧٨، وشرح المنهاج له ١/ ٢٦٧، وجمع الجوامع مع المحلي ١/ ٣٦٦، والإبهاج ٣/ ٨٧٠، وغاية الوصول لزكريا الأنصاري ص٦٢، وشرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد الأزهري ٢/ ١٥٦.

(8) وعلى هذا كان اقتصاري على الاستدلال للترتيب؛ لأن كونهم ذهبوا إلى أنها قد تكون لغير الترتيب في بعض الجزئيات، فإنه مستدل عليه بما استدل به على أحد القولين الآخرين في المسألة؛ لأنه إن لم يكن للترتيب فهو إما لمطلق الجمع، أو الجمع بهيئة المعية.

(9) فمن الكوفيين: ثعلب، والفراء. ومن البصريين: قطرب، وابن دُرستويه، انظر: البحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٣، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٦، ٦٠٧.

(10) سورة الحج من آية (٧٧).

(11) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٥٩، ومنتهى السول له ص١٩، والبحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٨، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦١٠.

(12) انظر: الإحكام للآمدي ١/ ٥٩، ومنتهى السول له ص١٩، والجنى الداني

وحكى هذه النسبة عن الآمدي جماعة[١]. وإليه ذهب بعض الشافعية، واحتجوا به في آية الوضوء[٢].

ورد هذا بأنه: لا يشبه أن يكون مذهبا خاصا مُفَصِّلًا؛ لأن كل موضوع للقدر المشترك بين معنيين إذا تعذر حمله على أحدهما فإنه يحمل على الآخر، ولا يكون حمله عليه لكونه موضوعا له، بل لتعذر الحمل على صاحبه، وانحصار الأمر فيه[٣]. فالحمل على الترتيب إنما يكون عند تعذر واستحالة كون الواو لمطلق الجمع والتشريك في الحكم بين المعطوف والمعطوف عليه[٤].

ومنهم من قال: إنها تفيد الترتيب، إن كان كل واحد من معطوفاتها مرتبطا بالآخر، وتتوقف صحته على صحته. أما إن دخلت الواو بين معطوفات لا ارتباط بينها؛ فإنها لا تفيد الترتيب. وعليه بعض الحنابلة[٥].

فالأول: كقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ ﴾[٦]، وقوله تعالى: ﴿ ارْكَعوا وَاسْجُدُوا ﴾[٧]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾[٨]. فإن هذه الأفعال هي أجزاء فعل واحد مأمور به -وهو الوضوء في الآية الأولى، والصلاة في الثانية، والحج أو العمرة في الثالثة- فدخلت الواو بين الأجزاء للربط بينها، وعليه فهي تفيد الترتيب.

والثاني: كقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾[٩]، وقوله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لله ﴾[١٠]. فإن الواو هنا دخلت بين أشياء لا ارتباط بينها، ولا تتوقف صحة كل واحد منها على صحة الآخر، وهي الصلاة والزكاة في الآية الأولى، والحج والعمرة في الثانية. وعليه فالواو هنا لا تفيد الترتيب[١١].

ومنهم من قال: إنها تفيد الترتيب في عطف المفردات، دون عطف الجمل، واختاره بعض النحاة[١٢].

ثانيًا: نقل الزركشي عن بعضهم[١٣]، أن الخلاف في أن الواو للترتيب محله: إذا كان الفعل يمكن صدوره من واحد، فأما إذا كان لا يصدر إلا من أكثر من واحد، نحو: اختصم زيد وعمرو؛ فلا خلاف أنها لا تقتضي الترتيب[١٤].

في حروف المعاني للمرادي ص١٥٩، والإبهاج ٣/ ٨٧١، والبحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٨، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦١٠.

(١) منهم: الأصفهاني في «الكاشف ٢/ ٤١٤»، والقرافي في «النفائس ٢/ ١٧»، والهندي في «نهاية الوصول ٢/ ٤٠٣»، والبخاري في «كشف الأسرار ٢/ ١٠٩»، والرهوني في «تحفة المسؤول ١/ ٣٩٦». وراجع: القواعد لابن اللحام ص١٨٢.

(٢) انظر: البحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٨، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦١٠.

(٣) انظر: الإبهاج لابن السبكي ٣/ ٨٧١.

(٤) انظر: البحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٨، وفيه: «قال الكيا الهراسي: ويشبه إن صح هذا عن الفراء، أنه أراد به أنه في المعنى يفيد الترتيب، إذا كان الجمع بينهما لا يصلح من حيث اللفظ؛ ولأن اللفظ لو أفاد ذلك لأفاده، وإن صح بينهما، لأن موجبه لا يتغير كما لا يتغير ما يقتضيه «ثم»، والفاء كذلك، فإن كان في هذا التأويل بُعْدٌ فقول الجمهور. وقال المراغي: نظرت في كتاب الفراء فما ألفيت في شيء منها هذا، ثم فيه دلالة -لو صح- على أن أصلها الجمع، وإنما يحصل لها الترتيب لاستحالة الجمع». اهـ.

(٥) انظر: البحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٩، والقواعد لابن اللحام ص١٨١، ١٨٢، والمختصر في أصول الفقه له ص٥١، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٩.

(٦) سورة المائدة من آية (٦).

(٧) سورة الحج من آية (٧٧).

(٨) سورة البقرة من آية (١٥٨).

(٩) سورة البقرة من آية (٤٣)، ومن آية (٨٣)، ومن آية (١١٠). وسورة النساء من آية (٧٧). وسورة النور من آية (٥٦). وسورة المزمل من آية (٣٠).

(١٠) سورة البقرة من آية (١٩٦).

(١١) انظر: البحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٩، والقواعد لابن اللحام ص١٨١، ١٨٢، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦٠٩.

(١٢) انظر: البحر المحيط للزركشي ٣/ ١٤٩، والقواعد لابن اللحام ص١٧٩، ١٨٠، والتحبير للمرداوي ٢/ ٦١٠، وقد صرح الزركشي والمرداوي أنه حكاه ابن الخباز النحوي عن شيخه.

(١٣) هو ابن عصفور في «شرح الإيضاح».

(١٤) انظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي ١/ ٥١٩.

المطلب الثاني
في بعض الفروع المخرَّجة على الراجح في المسألة

لهذه المسألة أثر كبير في تفسير النصوص الشرعية، وفي بعض الفروع الفقهية التي تتخرَّج عليها، ومما يتخرج على الراجح فيها:

١- قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾[١]. وقد ذهب الحنفية والمالكية إلى أن الترتيب بين أعضاء الوضوء سنة وليس فرضا؛ لأن العطف في الآية بالواو، وهي لمطلق الجمع بين المعطوفات من غير ترتيب ولا معية[٢].

٢- ورد أنه ذكر عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لرسول الله ﷺ أنه: تصيبه الجنابة من الليل، يعني: ويكسل عن الغسل لغلبة النوم، فقال له رسول الله ﷺ: «توضأ واغسل ذكرك، ثم نم»[٣]، فعطف رسول الله ﷺ (اغسل) على (توضأ) بالواو التي تقتضي مطلق الجمع، لا الترتيب ولا المعية؛ لأن الغسل مقدم على الوضوء، وإنما قدم الوضوء في الذكر اهتماما بشأنه وتبركا به[٤].

٣- ورد أن النبي ﷺ: «استسقى، فصلى ركعتين، وقلب رداءه»[٥]. فقوله: (وقلب رداءه) عطف على: (فصلى ركعتين) بالواو. وقوله: (فصلى) عطف على: (استسقى)، بالفاء، فيه دليل على أن الصلاة وقلب الرداء وقعا معا، ولكن يحتمل أن يكون القلب قبل الصلاة، على ما في حديث آخر أنه: «استقبل القبلة يدعو، ثم حول رداءه، ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة»[٦]. ويحتمل أن يكون بعد الصلاة؛ لأن الواو لا تدل على الترتيب، بل لمطلق الجمع[٧].

٤- قال ﷺ: «وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها؛ فكفِّر عن يمينك، وائت الذي هو خير»[٨]، وفي رواية: «فأت الذي هو خير، وكفِّر»[٩]. وقد اختلف في الكفارة هنا هل تجوز قبل الحنث؟ فالجمهور على أنه يجوز؛ أخذا من الرواية الأولى، والأقلون على عدم الجواز؛ أخذا بالرواية الثانية، وقالوا: قُدم الحنث على الكفارة وعطفت الكفارة بالواو؛ فدل على الترتيب. وأجاب الجمهور بأن الواو لمطلق الجمع، من غير دلالة على الترتيب، ويؤكده أنه قُدِّم كل واحد منهما على الآخر في رواية، ولو كان الترتيب مرادا لكان تناقضا[١٠].

٥- ورد أن النبي ﷺ: «كان إذا قعد يتشهد، وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثا وخمسين[١١]،

(١) سورة المائدة من آية (٦).

(٢) انظر: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لشيخي زاده ١/ ١٥، والغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة لسراج الدين الغزنوي ص٢٢، شرح خليل للخرشي ١/ ١٣٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ك: الغسل ب: الجنب يتوضأ ثم ينام ١/ ٦٥ رقم (٢٩٠)، ومسلم في صحيحه ك: الحيض ب: جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له ١/ ٢٤٩ رقم (٣٠٦) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر ١٧/ ٣٥، وسبل السلام للصنعاني١/ ٦٥، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢/ ٤٣٤، وشرح زاد المستقنع في اختصار المقنع للشنقيطي ص١٢٠.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، في أبواب الاستسقاء ب: صلاة الاستسقاء ركعتين ٢/ ٣١ رقم (١٠٢٦)، وب: الاستسقاء في المصلى ٢/ ٣١ رقم (١٠٢٧) من حديث عباد بن تميم عن عمه.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، في أبواب الاستسقاء ب: كيف حول النبي ﷺ ظهره إلى الناس ٢/ ٣١ رقم (١٠٢٥) من حديث عباد بن تميم عن عمه.

(٧) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني ٧/ ٤٩، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني ٢/ ٢٥٠، وحاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني١/ ٤٠٢، والثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني١/ ٢٥٩.

(٨) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ك: الأيمان والنذور ب: قول الله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ ٨/ ١٢٧ رقم (٦٦٢٢)، والإمام مسلم في صحيحه ك: الأيمان ب: ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها ٣/ ١٢٧٣ رقم (١٦٥٢) من حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه.

(٩) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ك: الأيمان والنذور ب: الكفارة قبل الحنث وبعده ٨/ ١٤٧ رقم (٦٧٢٢)، وك: الأحكام ب: من سأل الإمارة وكل إليها ٩/ ٦٣ رقم (٧١٤٧)، وأبو داود في السنن ك: الأيمان والنذور ب: الرجل يكفِّر قبل أن يحنث ٢/ ٢٤٨ رقم (٣٢٧٧) من حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه.

(١٠) انظر: معالم السنن للخطابي ٤/ ٥٠، والمجموع شرح المهذب ١٨/ ١٢، و١١٥، وعمدة القاري ٢٣/ ٢٢٥، ونيل الأوطار للشوكاني ٨/ ٢٣٩، والجوهر النقي لابن التركماني ٤/ ١١٠، و١١٢، وحاشية السندي على صحيح البخاري ٤/ ٧٥، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٦/ ٢٢٣٧، والتفسير المظهري لمحمد ثناء الله ٣/ ١٦٩.

(١١) (ثلاثا وخمسين): وهو أن يعقد الخنصر والبنصر والوسطى، ويرسل المسبحة، ويضم الإبهام إلى أصل المسبحة، قال الطيبي: وللفقهاء في كيفية عقدها وجوه، أحدها: ما ذكر، والثاني: أن يضم الإبهام إلى الوسطى المقبوضة كالقابض ثلاثا وعشرين. انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢/ ٧٢٩.

ودعـا»[١]، وقوله: (وعقد): أي: اليمنـى، والواو لمطلق الجمع، فيحتمل المعية كما هو مذهب الشافعية، فيكون وضع اليمنى مع العقـد في وقت واحد. ويحتمـل البعدية كما عليه الحنفية، فيكون العقد بعد وضع اليمنى، وذلك عند التشهد[٢].

٦- ورد أنه ﷺ: «مسح رأسه بيديه فأقبل بهما، وأدبر»[٣]، والواو العاطفـة هنا ليسـت للترتيب، ولكنها لمطلق الجمـع؛ فيجوز أن يبـدأ في المسـح بمؤخـر رأسـه، أو بوسـطه، ولا يشـترط البـدء بالمقدمة، وإن كان هذا هو الأفضل؛ للمتابعة[٤].

٧- قال رسـول الله ﷺ: «إذا توضأت فخلـل بين أصابع يديك ورجليك»[٥]: أي: إذا شرعت في الوضوء، أو إذا غسلت أعضاء الوضوء فخلل أصابع يديك بعد غسـلهما وأصابع رجليك بعد غسـلهما، وهذا هـو الأفضل. ولو أخر تخليـل أصابع اليدين إلى آخـر الوضـوء جاز؛ بنـاء عـلى أن الـواو لمطلق الجمع وليسـت للترتيب[٦].

٨- لـو قـال لزوجته: «إن دخلت هذه الـدار، وهذه الدار فأنت طالق»، فدخلت الثانية، ثم دخلت الأولى: طلقت[٧]؛ لأن الواو لمطلـق الجمع بـين المعطوف والمعطـوف عليه، وقـد حدث منها الجمع بين دخول الدارين، حتى وإن لم تأت بذلك مرتبًا.

٩- إذا قـال: «لفـلان عـلي ألف، ولفـلان»؛ فلـكل واحد منهما خمسـمائة، ويشـتركان في الألـف، والتشريـك هو الأصـل؛ بناء

(١) أخرجـه الإمـام أحمد في المسند ١٠/ ٢٩٥ رقـم (٦١٥٣)، والبيهقـي في السـنن الكبرى ك: الصلاة ب: كيف يضع يديه على فخذيه والإشارة بالمسبحة ٢/ ١٣٠ رقم (٢٨٩٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٢) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيـح ٢/ ٧٢٩. وراجع: المجموع للنووي ٣/ ٤٥٢، ومجمع الأنهر لشيخي زاده ١/ ١٠٠.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ك: جزاء الصيد ب: الاغتسال للمحرم ٣/ ١٦ رقم (١٨٤٠)، ومسـلم في صحيحه ك: الحج ب: جواز غسـل المحرم بدنه ورأسه ٢/ ٨٦٤ رقم (١٢٠٥) كلاهما من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.
وأخرجه البخاري ك: الوضوء ب: مسح الرأس كله ١/ ٤٨ رقم (١٨٥)، وب: غسل الرجلين إلى الكعبين ١/ ٤٨ رقم (١٨٦) من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

(٤) انظر: الذخيرة للقرافي ١/ ٢٧٨، والبناية للعيني شرح الهداية للمرغيناني ١/ ٢٣٧، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري ٢/ ٩٢.

(٥) أخرجـه الإمـام الترمذي في السـنن، في أبواب الطهارة عن رسـول الله ﷺ ب: ما جاء في تخليل الأصابع ١/ ٥٧ رقم (٣٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٦) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢/ ٤١١.

(٧) انظر: أصول الشاشي ص١٨٩، وتحفة الفقهاء للسمرقندي ٢/ ٣٠٢.

عـلى أن الواو موضوعـة لمطلق الجمع والتشريـك في الحكم بين المعطوف والمعطوف عليه[٨].

١٠- إذا قـال لزوجتـه: «إن دخلت الدار، وكلمـت زيدا فأنت طالـق»؛ فـلا بـد مـن حصول الاثنـين، ولا فـرق بـين أن يتقدم الدخـول على الـكلام، أو يتأخر عنه؛ لأن الـواو العاطفة لمطلق الجمع من غير ترتيب ولا غيره[٩].

ومثلـه: إذا قال لوكيله: «خذ مالي من زوجتي وخالعها»؛ فإنه لا يشـترط تقدم أخذ المال؛ لأن الواو العاطفة لمطلق الجمع من غير ترتيب ولا غيره[١٠].

١١- إذا حلف شخص بأنه لا يأكل التمر والزبيب، فأكلهما؛ كان حانثا في يمينه. سـواء أَكَلَهما معًـا في حال واحد، أو قدَّم أحدهما عـلى الآخـر في الأكل. ففـي كل هذه الأحوال يكـون حانثا، إلا إذا قيـد بمعية أو ترتيب، كأن يقول: لا آكل التمر والزبيب معه، أو بعـده، أو قبلـه. فإنه لا يحنث، إلا إذا فعـل ما حلف عليه من ذلك. وكذلك: لا يحنث -أيضًا- إذا أكل التمر دون الزبيب، أو الزبيب دون التمر؛ لأنه إنما حلف على أن لا يشركهما في الأكل، فإذا لم يشركهما في الأكل فلا حِنث عليه[١١].

١٢- لو حلف لا يكلم فلانا وفلانا؛ لا يحنث حتى يكلمهما، ولا يشترط تقدم أحدهما على الآخر؛ لأن الواو لمطلق الجمع[١٢].

وكذلـك: لا يحنـث إن قـال لزوجتـه: «إن قام وقعـد زيد فأنت طالـق، فقـام زيد ولم يقعد، أو قعد ولم يقـم»؛ فإنها هنا لا تطلق، إلا إذا ثبـت مـن زيد قيـام وقعود بعد الحلف، سـواء قدم القيام عـلى القعود، أو القعود على القيام، فـإن فعلهما معًا طلقت؛ لأن الواو لمطلق الجمع[١٣].

(٨) انظر: فواتح الرحموت ١/ ٢٣٣، وحاشية ابن عابدين٣/ ٨١٠.

(٩) انظر: التمهيد للإسنوي ص٢٨٦، والكوكـب الـدري للإسنوي ص٢٩٨، والقواعـد لابـن اللحام ص١٨٠، وزينة العرائس لابن المبرد ص٢٨١، والوصول إلى قواعد الأصول للتمرتاشي ص١٧٤، وطلعة الشمس ١/ ٤٢٢.

(١٠) انظر: زينة العرائس لابن المبرد ص٢٨١، ٢٨٢. وراجع المعنى في: روضة الطالبين للنووي ٧/ ٣٧٣، وحاشية قليوبي٣/ ٣٠٨.

(١١) انظر: طلعة الشمس لابن حميد ١/ ٤٢٢.

(١٢) انظر: الوصـول إلى قواعـد الأصـول للتمرتـاشي ص١٧٣. وراجع: التمهيد للإسنوي ص٣٠٠.

(١٣) انظر: طلعة الشمس ١/ ٤٢٢، ٤٢٣.

الخاتمة

أهم النتائج التي توصلت إليها:

- أن للعطف حروفا، وهي تسعة على الأصح: (الواو، والفاء، وثم، وأو، وأم، ولكن، ولا، وبل، وحتى).

وقد زاد بعضهم حرفا عاشرا وهو (إما)، وإن تركه كثير من النحاة فلم يروه حرف عطف؛ لدخول الواو عليه، وحرف العطف لا يدخل على حرف العطف.

والواو أصل حروف العطف؛ لأنها بمنزلة الشيء المفرد، وباقي حروف العطف بمنزلة المركب، والمفرد أصل للمركَّب؛ إذ إن العطف لإثبات المشاركة، والواو لا تدل على أكثر من الاشتراك فقط. وأما غيرها من الحروف، فتدلُّ على الاشتراك، وعلى معنى زائدٍ عليه.

- وأن الواو في الاستعمال اللغوي أنواع، من أشهرها: الواو العاطفة، وهي أمُّ حروف العطف، والتي تناولتها في هذه المسألة. ومنها: واو الاستئناف، وتُسمى واو القطع والابتداء، وهي ما يكون بعدها جملة ليس لها تعلق بما قبلها في المعنى، ولا مشاركة في الإعراب. ومنها: واو الحال. ومنها: واو القَسَم. ومنها: واو المعية (واو المفعول معه). ومنها: واو رُبَّ. ومنها: الواو التي بمعنى (أو).

- وأن حروف المعاني سميت بذلك؛ لأنها توصل معاني الأفعال إلى الأسماء، كما أنها تدل بنفسها على معنى في غيرها؛ فعلى سبيل المثال: إذا لم يكن لفظا (من، وإلى) موجودين، في قولك: «خرجت من القاهرة إلى الإسكندرية»، لم يفهم ابتداء خروجك وانتهاؤه.

وقولك: «مررت بزيد»، الباء فيه حرف معنى؛ لدلالتها على الإلصاق، بخلاف الباء في (بكر، وبشر)، فإنها لا تدل على معنى، بل هي مجرد حرف هجاء. ومن هنا فإن تسميتها بحروف المعاني كان احترازا بها عن حروف الهجاء الموضوعة لغرض تركيب الكلام لا للمعنى.

- وأن حروف المعاني كثيرة، وإطلاق لفظ الحروف عليها إنما هو بطريق التغليب؛ لأن بعض المذكور منها أسماء، مثل: «كل، ومتى، ومن، وإذا»، وغيرها من كلمات الشرط والظرف. لكن لما كان أكثرها حروفا سمي الجمع بهذا الاسم. وقيل: إنما سميت بحروف المعاني تشبيها للظروف بالحروف في البناء وعدم الاستقلال. والأول أوجه؛ لما في الثاني من الجمع بين الحقيقة والمجاز.

- وأن العلماء قد اختلفوا في الواو العاطفة، هل هي موضوعة في أصل اللغة لمطلق الجمع والتشريك في الحكم بين الشيئين، المعطوف والمعطوف عليه، من غير مراعاة لترتيب بينهما أو لمعية، أو هي موضوعة للترتيب ببيان أن المعطوف عليه مقدم في الحكم على المعطوف، أو للدلالة على المعية بأن يجمع بينهما في الحكم معًا؟

ويمكن رد خلافهم إلى ثلاثة أقوال إجمالًا:

أولها: أن الواو العاطفة إنما تفيد مطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم. من غير إشعار ولا دلالة على ترتيب بأن يأتي المعطوف بعد المعطوف عليه متأخرا زمانا. ومن غير إشعار بالمعية بأن يأتي المعطوف مع المعطوف عليه معًا في وقت واحد.

وثانيها: أن الواو العاطفة موضوعة في أصل اللغة لإفادة الترتيب بين المعطوف والمعطوف عليه، فالمعطوف عليه يكون أوّلًا، ثم يليه في الحكم المعطوف متأخرا زمانا. وعليه فإذا استعملت في غير الترتيب فهو من باب المجاز.

وثالثها: أن الواو العاطفة تفيد المعية، ومقارنة المتعاطفين وجودا في الزمان، وإذا استعملت في غير ذلك كانت مجازا.

ولكل فريق أدلته على دعواه، لكني رجحت أن الواو موضوعة في أصل اللغة لمطلق الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم. وذلك لعدة أسباب، منها:

أ- قوة أدلة القائلين به، وسلامتها من المعارضة، والرد على أدلة المخالفين بما لا يبقى معه مجال لاعتمادها.

ب- أن الواو العاطفة باستقراء موارد وجودها، علم أنها قد تأتي بعكس الترتيب، فتعطف متقدما في الحكم على متأخر، كما في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ﴾[1]، فـ«الذين» معطوف على الكاف مع إعادة الجار عطف متقدم على متأخر.

وقد تأتي للمعية، فتعطف مصاحبًا للمعطوف عليه في الحكم، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ﴾[2]، فـ«أصحاب السفينة» معطوف على الهاء عطف مصاحب، ونحو قولنا: «اختصم زيد وعمرو»، فالمخاصمة مفاعلة تكون من الاثنين معًا في وقت واحد.

وقد تأتي للترتيب، فتعطف متأخرا في الحكم على متقدم عليه، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ﴾[3]، فـ«إبراهيم» معطوف على نوح عطف متأخر على متقدم. وكقوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾[4]؛ فالحاصل: أن الواو العاطفة لم توضع لشيء من ذلك بخصوصه، بل لما يعمها من الجمع المطلق[5]. فتكون حقيقة في القدر المشترك بين هذه الثلاثة -أي: عكس الترتيب، والمعية، والترتيب- وهو مطلق الجمع؛ حذرا من الاشتراك اللفظي، إن قلنا: إنها حقيقة فيها كلها، ومن المجاز، إن قلنا: إنها حقيقة في أحدها مجاز في غيره. واستعمالها في كل منها على أنه جمع استعمال حقيقي.

- وأنه قد عبر بعض الأصوليين بأن الواو العاطفة لمطلق الجمع، وآخرون بأنها للجمع المطلق. واستشكل هذا التعبير الأخير جماعة، فصرحوا بأن هذا التعبير غير سديد؛ لتقييد الجمع بقيد الإطلاق، ومن المعلوم أن الجمع المطلق هو الجمع الموصوف بالإطلاق؛ لأنا نفرق بالضرورة بين الماهية بلا قيد، والماهية المقيدة ولو بقيد لا. والجمع الموصوف بالإطلاق لا يتناول غير صورة واحدة لا غير، وهي قولنا -مثلًا-: «قام زيد وعمرو»، ولا يدخل فيه المقيد بالمعية، ولا بالتقديم، ولا بالتأخير؛ لخروجها بالتقييد عن الإطلاق.

وأما مطلق الجمع -على ما هو تعبير الأولين- فإنه عام في أي جمع كان، سواء أكان مرتبا، أم غير مرتب؛ فتدخل فيه الصور الأربع المذكورة.

ولم يسلم بعض المتأخرين هذا الإشكال، فصرحوا بأن التعبير بمطلق الجمع مساو للتعبير بالجمع المطلق من حيث المعنى، ولا التفات لمن غاير بينهما بالإطلاق والتقييد، أخذا من الفرق بين مطلق الماء والماء المطلق، ونحوها؛ وذلك لأن تفرقة الفقهاء بين الماء المطلق ومطلق الماء، اصطلاح خاص لهم. أما اللغة: فإن مؤدى العبارتين فيها واحد، فإن مطلق الماء ومطلق الجمع من إضافة الصفة للموصوف، لا للتقييد بعدم القيد.

والحاصل: أنه لا فرق بين مطلق الجمع والجمع المطلق، سوى ما تفيده الإضافة من نسبة الأول إلى الثاني، وسوى ما يفيده التوصيف من نسبة الثاني إلى الأول، والمآل واحد، وهو: سلب القيد عن الجمع الذي هو مدلول الواو؛ وذلك لأن مفهوم الإطلاق أمر سلبي ضمني فلا يفيد إلا سلب الشيء عن الشيء، سواء كان مقدما أو مؤخرا؛ ولهذا استعملوه في مقام السلب، فقالوا: الجمع المطلق، والمفعول المطلق، والماهية المطلقة، إلى غير ذلك.

- وأنني وإن ذكرتُ قبلُ أن الأقوال في المسألة ثلاثة إجمالًا، واستدللت لها على هذا النحو؛ لكننا نجد أن القائلين بأن الواو العاطفة للترتيب، قد اختلفوا في قولهم هذا على تفصيل؛ فمنهم من صرح: بأنها تفيد الترتيب مطلقا، سواء أكان العطف في المفردات أم في الجمل، ومنهم من قال: إنها تفيد الترتيب حيث يستحيل ويتعذر الجمع، كما في قوله تعالى: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾[6]؛ حيث إن السجود متأخر عن الركوع، ومرتب عليه، ويستحيل الجمع والإتيان بهما في وقت واحد، ومنهم من

(١) سورة الشورى من آية (٣).
(٢) سورة العنكبوت من آية (١٥).
(٣) سورة الحديد من آية (٢٦).
(٤) سورة النازعات آية (٣٠).
(٥) انظر: البحر المحيط ٣/ ١٤١.
(٦) سورة الحج من آية (٧٧).

قال: إنها تفيد الترتيب، إن كان كل واحد من معطوفاتها مرتبطا بالآخر، وتتوقف صحته على صحته. أما إن دخلت الواو بين معطوفات لا ارتباط بينها فإنها لا تفيد الترتيب. ومنهم من قال: إنها تفيد الترتيب في عطف المفردات، دون عطف الجمل، واختاره بعض النحاة.

- وأن الخلاف في هذه المسألة له أثره عند تفسير النصوص الشرعية، وفي الفروع الفقهية المترتبة عليها عند العمل بها. ومما خرج على الراجح فيها: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾[1]؛ حيث ذهب الحنفية والمالكية إلى أن الترتيب بين أعضاء الوضوء سنة وليس فرضًا؛ لأن العطف في الآية بالواو، وهي لمطلق الجمع بين المعطوفات من غير ترتيب ولا معية.

ونحوه: قوله ﷺ: «إذا توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك»: أي: إذا شرعت في الوضوء، أو إذا غسلت أعضاء الوضوء فخلل أصابع يديك بعد غسلهما وأصابع رجليك بعد غسلهما، وهذا هو الأفضل. ولو أخر تخليل أصابع اليدين إلى آخر الوضوء جاز؛ بناء على أن الواو لمطلق الجمع، وليست للترتيب.

ومثله: إذا حلف شخص بأنه لا يأكل التمر والزبيب، فأكلهما؛ كان حانثا في يمينه. سواء أَكَلَهما معًا في حال واحد، أو قدَّم أحدهما على الآخر في الأكل. ففي كل هذه الأحوال يكون حانثا، إلا إذا قيد بمعية أو ترتيب، كأن يقول: لا آكل التمر والزبيب معه، أو بعده، أو قبله. فإنه لا يحنث، إلا إذا فعل ما حلف عليه من ذلك، وكذلك: لا يحنث -أيضًا- إذا أكل التمر دون الزبيب، أو الزبيب دون التمر؛ لأنه إنما حلف على أن لا يشركهما في الأكل، فإذا لم يشركهما في الأكل فلا حِنث عليه.

وكذا: إذا قال لزوجته: «إن دخلت الدار، وكلمت زيدا فأنت طالق»؛ فلا بد من حصول الاثنين، ولا فرق بين أن يتقدم الدخول على الكلام، أو يتأخر عنه؛ لأن الواو العاطفة لمطلق الجمع، من غير ترتيب ولا غيره.

ومثله: إذا قال لوكيله: «خذ مالي من زوجتي وخالعها» فإنه لا يشترط تقدم أخذ المال؛ لأن الواو العاطفة لمطلق الجمع من غير ترتيب ولا غيره.

والله تعالى أعلى وأعلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(١) سورة المائدة من آية (٦).

فهرس بأهم المراجع

١- الإبهاج في شرح المنهاج، لتقي الدين السبكي، المتوفى ٧٥٦هـ، وولده تاج الدين، المتوفى ٧٧١هـ، دراسة وتحقيق: د/ أحمد جمال الدين الزمزمي، ود/ نور الدين عبد الجبار صغيري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م. وطبعة أخرى لدار الكتب العلمية ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٢- الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي، المتوفى ٩١١هـ، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م.

٣- إجابة السائل شرح بغية الآمل، للإمام الصنعاني، تحقيق: حسين السياغي، وحسن الأهدل، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٩٨٦م.

٤- إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد الباجي، المتوفى ٤٧٤هـ، تحقيق ودراسة د/ عمران علي أحمد العربي، منشورات جامعة المرقب بليبيا، الطبعة الأولى ٢٠٠٥م.

٥- الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدين الآمدي، المتوفى ٦٣١هـ، حققه أحد الأفاضل، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

٦- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد القسطلاني، المتوفى ٩٢٣هـ، المطبعة الكبرى الأميرية بمصر، الطبعة السابعة ١٣٢٣هـ.

٧- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للإمام محمد بن علي الشوكاني، المتوفى ١٢٥٠هـ، تحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل، دار الكتبي، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م. وطبعة أخرى لدار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، تحقيق الشيخ/ أحمد عزو عناية.

٨- أسرار العربية، لأبي البركات كمال الدين الأنباري عبد الرحمن بن محمد، المتوفى ٥٧٧هـ، تحقيق بركات يوسف هبود، دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٩- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، المتوفى ٨٥٢هـ، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

١٠- أصول الجصاص، المسمى (الفصول في الأصول) لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص، المتوفى ٣٧٠هـ، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه الدكتور/ محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

١١- أصول السرخسي، لأبي بكر السرخسي، المتوفى ٤٩٠هـ، حقق أصوله أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، مصورة عما نشرته لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن بالهند.

١٢- أصول الشاشي، لنظام الدين أبي علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي، المتوفى ٣٤٤هـ، دار الكتاب العربي بيروت.

١٣- أصول الفقه، للشيخ محمد أبي النور زهير، المتوفى ١٤٠٧هـ، المكتبة الأزهرية للتراث ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

١٤- الأصول في النحو، لأبي بكر ابن السراج، المتوفى ٣١٦هـ، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة.

١٥- الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة ١٩٧٩م.

١٦- الأمالي، لأبي علي القالي، إسماعيل بن القاسم، المتوفى ٣٥٦هـ، عني بوضعها وترتيبها/ محمد عبد الجواد الأصمعي، دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية ١٣٤٤هـ/ ١٩٢٦م.

١٧- أمالي ابن بشران، لأبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن البغدادي، المتوفى ٤٣٠هـ، تحقيق: أحمد بن سليمان، دار الوطن للنشر بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

١٨- إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر العسقلاني، المتوفى ٨٥٢هـ، تحقيق: د/ حسن حبشي، طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

١٩- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لجمال الدين ابن

هشام، المتوفى ٧٦١هـ، ومعه عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك لمحمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر بيروت.
٢٠- البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين الزركشي، المتوفى ٧٩٤هـ، حققه وخرج أحاديثه لجنة من علماء الأزهر، دار الكتبي، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
٢١- بدائع الزهور في وقائع الدهور، لابن إياس الحنفي، المتوفى ٩٣٠هـ، تحقيق: محمد مصطفى، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، نشر دار النشر فرانز شتاينر بألمانيا الاتحادية.
٢٢- البداية والنهاية، للحافظ ابن كثير، المتوفى ٧٧٤هـ، مطبعة المعارف بيروت، الطبعة الأولى ١٩٦٦م.
٢٣- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، المتوفى ١٢٥٠هـ، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ.
٢٤- بذل النظر في الأصول، لمحمد بن عبد الحميد الأسمندي، المتوفى ٥٥٦ هـ، تحقيق: د/ محمد زكي عبد البر، مكتبة دار التراث بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
٢٥- البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني، المتوفى ٤٧٨هـ، تحقيق: د/ عبد العظيم الديب، دار الوفاء، الطبعة الرابعة للكتاب والثانية للناشر ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
٢٦- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، المتوفى ٧٩٤هـ، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٧م.
٢٧- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، المتوفى ٩١١هـ، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار الفكر ١٩٧٩م.
٢٨- البلغة إلى أصول اللغة، لأبي الطيب الطيب محمد صديق خان القِنَّوجي، المتوفى ١٣٠٧هـ، تحقيق: سهاد حمدان أحمد السامرائي، رسالة جامعية لنيل درجة ماجستير من كلية التربية للبنات- جامعة تكريت، بإشراف الأستاذ الدكتور/ أحمد خطاب العمر.
٢٩- البناية شرح الهداية، لبدر الدين العيني، المتوفى ٨٥٥هـ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٣٠- بيان المختصر «شرح مختصر المنتهى» لأبي الثناء الشمس الأصفهاني، المتوفى ٧٤٩ هـ، تحقيق: د/ علي جمعة محمد، دار السلام، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
٣١- البيان والتبيين، لأبي عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، المتوفى ٢٥٥هـ، دار ومكتبة الهلال ببيروت ١٤٢٣هـ.
٣٢- تاج التراجم في من صنف من الحنفية، لابن قطلوبغا، المتوفى ٨٧٩هـ، تحقيق: إبراهيم صالح، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي.
٣٣- تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الزبيدي، المتوفى ١٢٥٠هـ، تحقيق: مجموعة محققين، دار الهداية.
٣٤- تاريخ بغداد المسمى «مدينة السلام» للخطيب البغدادي، المتوفى ٤٦٣هـ، دار الكتاب العربي بيروت، بدون ت.
٣٥- التبصرة في أصول الفقه، للشيخ أبي إسحاق الشيرازي، المتوفى ٤٧٦هـ، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٣٦- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لعلاء الدين المرداوي الحنبلي، المتوفى ٨٨٥هـ، دراسة وتحقيق: د/ عبد الرحمن الجبرين، وعوض القرني، وأحمد السراح، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٣٧- التحرير في أصول الفقه، لابن الهمام الحنفي، المتوفى ٨٦١هـ، مع شرحه التقرير والتحبير، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٩٨٣م مصورة عن الأميرية ١٣١٦هـ.
٣٨- التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي، المتوفى ١٣٩٣هـ، مؤسسة التاريخ العربي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٣٩- التحصيل من المحصول، لسراج الدين الأرموي، المتوفى ٦٨٢هـ، تحقيق: الدكتور عبد الحميد علي أبي زنيد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٩٨٨م.

٤٠- تحفة الفقهاء، لأبي بكر علاء الدين السمرقندي، المتوفى نحو ٥٤٠هـ، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
٤١- تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول، لأبي زكريا يحيى الرهوني، المتوفى ٧٧٣هـ، دراسة وتحقيق: د/ الهادي شبيلي، ويوسف القيم، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بالإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
٤٢- تخريج الفروع على الأصول، للإمام شهاب الدين الزنجاني، المتوفى ٦٥٦هـ، حققه وعلق حواشيه د/ محمد أديب صالح، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
٤٣- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي عياض اليحصبي، المتوفى ٥٤٤هـ، تحقيق: د/ أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة بيروت ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م.
٤٤- تشنيف المسامع بجمع الجوامع، لبدر الدين الزركشي، المتوفى ٧٩٤هـ، تحقيق: د/ عبد الله ربيع، ود/ سيد عبد العزيز، مؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية ٢٠٠٦م.
٤٥- التعريفات، للشريف الجرجاني، المتوفى ٨١٦هـ، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٤٦- التفسير المظهري، لمحمد ثناء الله المظهري، تحقيق: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية، باكستان، طبعة ١٤١٢هـ.
٤٧- تقريب الوصول إلى علم الأصول لابن جزي الغرناطي، المتوفى ٧٤١هـ، دراسة وتحقيق: محمد علي فركوس، دار التراث الإسلامي بالجزائر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
٤٨- التقرير والتحبير في شرح التحرير، لابن أمير الحاج، المتوفى ٨٧٩هـ، وبهامشه نهاية السول للإسنوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، مصورة عن طبعة المطبعة الأميرية ١٣١٦هـ.
٤٩- التلخيص في أصول الفقه، لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني، المتوفى ٤٧٨هـ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٥٠- التمهيد في أصول الفقه، لمحفوظ بن أحمد أبي الخطاب الكلوذاني، المتوفى ٥١٠هـ، دراسة وتحقيق: د/ مفيد محمد أبو عمشة، ط جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.
٥١- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، للإسنوي، المتوفى ٧٧٢هـ، تحقيق: محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.
٥٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر ابن عبد البر، المتوفى ٤٦٣هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب نشر ١٣٨٧هـ.
٥٣- التوضيح في حل غوامض التنقيح لصدر الشريعة الحنفي، المتوفى ٧٤٧هـ، ومعهما شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين التفتازاني، المتوفى ٧٩١هـ، ضبط الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
٥٤- التوقيف على مهمات التعاريف، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، المتوفى ١٠٣١هـ، تحقيق: د/ محمد رضوان الداية، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
٥٥- تيسير التحرير، لأمير بادشاه محمد أمين، المتوفى ٩٨٧هـ، دار الكتب العلمية.
٥٦- الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لصالح بن عبد السميع الآبي الأزهري، المتوفى ١٣٣٥هـ، المكتبة الثقافية - بيروت.
٥٧- جمع الجوامع، لابن السبكي، المتوفى ٧٧١هـ، مع شرحه للمحلي وحاشية البناني، دار الفكر ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
٥٨- الجنى الداني في حروف المعاني، لأبي محمد بدر الدين المرادي، المتوفى ٧٤٩هـ، تحقيق: د/ فخر الدين قباوة، وأ/ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
٥٩- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبد القادر بن محمد

محيي الدين الحنفي، المتوفى ٧٧٥هـ، نشر مير محمد كتب خانة- كراتشي.
٦٠- الجوهر النقي لابن التركماني، بذيل السنن الكبرى للبيهقي، المتوفى ٤٥٨هـ، نشر مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة الأولى - ١٣٤٤هـ.
٦١- حاشية «رد المحتار على الدر المختار»، المعروفة بحاشية ابن عابدين، لابن عابدين محمد أمين، المتوفى ١٢٥٢هـ، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
٦٢- حاشية السندي على صحيح البخاري، لمحمد بن عبد الهادي السندي المدني، المتوفى ١١٣٨هـ، دار الفكر.
٦٣- حاشية الشيخ حسن العطار، المتوفى ١٢٥٠هـ، على شرح المحلي على جمع الجوامع لابن السبكي، وبهامشه تقرير الشيخ الشربيني، وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد المالكي دار الفكر.
٦٤- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، لأبي الحسن علي بن أحمد العدوي، المتوفى ١١٨٩هـ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر بيروت، نشر ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
٦٥- حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح الجلال المحلي على منهاج الطالبين للنووي، للشيخ أحمد سلامة القليوبي، المتوفى ١٠٦٩هـ، والشيخ أحمد البرلسي عميرة، المتوفى ٩٥٧هـ، دار الفكر ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
٦٦- الحاصل من المحصول، للتاج الأرموي، المتوفى ٦٥٢هـ، تحقيق: د/ عبد السلام محمود أبو ناجي، منشورات جامعة قار يونس بنغازي بليبيا، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.
٦٧- حروف المعاني والصفات، لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، المتوفى ٣٣٧هـ، تحقيق: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٩٨٤م.
٦٨- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي، المتوفى ١٠٩٣هـ، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
٦٩- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، المتوفى ٨٥٢هـ، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، الطبعة الثانية ١٩٦٦م.
٧٠- دستور العلماء، أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، للقاضي عبد رب النبي نكري، عرب عباراته الفارسية/ حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٧١- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، لابن فرحون المالكي، المتوفى ٧٩٩هـ، مطبعة السعادة بمصر، الطبعة الأولى ١٣٢٩ هـ.
٧٢- ديوان امرئ القيس، لامرئ القَيْس بن حجر بن الحارث الكندي، اعتنى به/ عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
٧٣- الذخيرة، للإمام شهاب الدين القرافي، المتوفى ٦٨٤هـ، تحقيق: محمد حجي، وآخرين، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.
٧٤- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، لتاج الدين السبكي، المتوفى ٧٧١هـ، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
٧٥- روضة الطالبين وعمدة المفتين، للإمام النووي، المتوفى ٦٧٦هـ، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.
٧٦- زينة العرائس من الطرف والنفائس في تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية، لابن المبرد، المتوفى ٩٠٩هـ، دراسة وتحقيق: د/ رضوان بن مختار بن غربية، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
٧٧- سبل السلام، لمحمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني، المتوفى ١١٨٢هـ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الرابعة ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م

٧٨- السنة، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال، المتوفى ٣١١هـ، تحقيق: الدكتور عطية الزهراني، دار الراية بالرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.

٧٩- سنن الترمذي «الجامع الصحيح» لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، المتوفى ٢٧٩هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وآخرين، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٨٠- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، المتوفى ٣٨٥هـ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة بيروت ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م.

٨١- سنن أبي داود، للإمام الحافظ أبي داود السجستاني، المتوفى ٢٧٥هـ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ومع الكتاب تعليقات كمال يوسف الحوت، طبعة دار الفكر.

٨٢- السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي أحمد بن الحسين، المتوفى ٤٥٨هـ، وفي ذيله الجوهر النقي لابن التركماني، نشر مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة الأولى ١٣٤٤هـ.

٨٣- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي بيروت، مصورة عن طبعة السلفية الأولى ١٣٤٩هـ.

٨٤- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، المتوفى ١٠٨٩هـ، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع بيروت.

٨٥- شرح التصريح على التوضيح، أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، للشيخ خالد الأزهري، المعروف بالوقاد، المتوفى ٩٠٥هـ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٨٦- شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين التفتازاني، المتوفى ٧٩١هـ، ضبط الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٨٧- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول لشهاب الدين القرافي، المتوفى ٦٨٤هـ، حققه طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٨٨- شرح جلال الدين المحلي، المتوفى ٨٦٤هـ، على جمع الجوامع لابن السبكي، المتوفى ٧٧١هـ، ومعه حاشية البناني، طبعة دار الفكر ١٩٩٥م. وطبعة أخرى مع حاشية الشيخ حسن العطار، المتوفى ١٢٥٠هـ، وبهامشه تقرير الشيخ الشربيني، وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد المالكي دار الفكر.

٨٩- شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع (كتاب الطهارة)، لمحمد بن محمد المختار الشنقيطي، نشر الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، بالمملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

٩٠- شرح الشفا، لملا علي القاري، المتوفى ١٠١٤هـ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٩١- شرح العضد، المتوفى ٧٥٦هـ على مختصر المنتهى لابن الحاجب، المتوفى ٦٤٦هـ، مراجعة وتصحيح د/ شعبان محمد إسماعيل، نشر مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، عن طبعة الأميرية ١٣١٦هـ.

٩٢- شرح الكوكب المنير لابن النجار الحنبلي، المتوفى ٩٧٢هـ، تحقيق: د/ محمد الزحيلي، ود/ نزيه حماد، مكتبة العبيكان بالرياض ١٣١٤هـ/ ١٩٩٣م، مصورة عن الأولى بدار الفكر بدمشق ١٩٨٠م.

٩٣- شرح العضد، المتوفى ٧٥٦هـ على مختصر المنتهى لابن الحاجب، المتوفى ٦٤٦هـ، طبعة الأميرية ١٣١٦هـ.

٩٤- شرح مختصر خليل للخرشي، المتوفى ١١٠١هـ، دار الفكر للطباعة، بدون تاريخ.

٩٥- شرح المنهاج، للأصفهاني، المتوفى ٧٤٩هـ، تحقيق: د/ عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٩٦- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان بن سعيد الحميري اليمني، المتوفى ٥٧٣هـ، تحقيق: د/ حسين بن عبد الله العمري، ومطهر بن علي الإرياني، ود/ يوسف محمد

عبد الله، دار الفكر المعاصر بيروت، ودار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٩٧- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لأبي الحسين أحمد بن فارس، المتوفى ٣٩٥هـ، تحقيق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٩٨- صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى ٢٥٦هـ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، وبإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٩٩- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري، المتوفى ٢٦١ هـ، تحقيق: وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

١٠٠- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للإمام للسخاوي، المتوفى ٩٠٢هـ، دار مكتبة الحياة بيروت، بدون تاريخ.

١٠١- طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، المتوفى ٨٥١هـ، تصحيح وتعليق د/ الحافظ عبد العليم خان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى ١٩٧٩م.

١٠٢- طبقات الشافعية الكبرى، لابن السبكي، المتوفى ٧٧١هـ، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م.

١٠٣- الطبقات الصغرى، لعبد الوهاب الشعراني، المتوفى ٩٧٣هـ، تحقيق: عبد القادر عطا، مكتبة القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٧٠م.

١٠٤- الطبقات الكبرى، لعبد الوهاب الشعراني، المتوفى ٩٧٣هـ، دار الفكر العربي، بدون تاريخ.

١٠٥- طلعة الشمس «شرح شمس الأصول» لنور الدين عبد الله بن حميد السالمي، المتوفى ١٣٣٢هـ، تحقيق: عمر حسن القيام، مكتبة الإمام السالمي بولاية بدية- سلطنة عمان ٢٠١٠م.

١٠٦- العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى الفراء، المتوفى ٤٥٨هـ، طبعة خاصة بمحققه الدكتور/ أحمد بن علي سير المباركي، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

١٠٧- علل النحو، لمحمد بن عبد الله أبي الحسن ابن الوراق، المتوفى ٣٨١هـ، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

١٠٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للبدر العيني، المتوفى ٨٥٥هـ، دار إحياء التراث العربي بيروت.

١٠٩- العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، المتوفى ١٧٥هـ، تحقيق: د/ مهدي المخزومي، ود/ إبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة بغيران، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ. دار ومكتبة الهلال

١١٠- غاية الوصول شرح لب الأصول، للشيخ زكريا الأنصاري، المتوفى ٩٢٦هـ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، بدون تاريخ.

١١١- الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة لأبي حفص الغزنوي الحنفي، المتوفى ٧٧٣هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦هـ.

١١٢- الفتح المبين في طبقات الأصوليين، للشيخ عبد الله مصطفى المراغي، الناشر محمد أمين دمج وشركاه بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٤م.

١١٣- فقه اللغة وسر العربية، لأبي منصور الثعالبي عبد الملك بن محمد، المتوفى ٤٢٩هـ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

١١٤- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لمحمد عبد الحي اللكنوي، المتوفى ١٣٠٤هـ، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، مطابع الأهرام ١٩٧٠م.

١١٥- فواتح الرحموت للأنصاري، المتوفى ١٢٢٥هـ، بشرح مسلم الثبوت، لابن عبد الشكور، المتوفى ١١١٩هـ، مطبوع مع المستصفى للغزالي، دار الفكر، مصورة عن طبعة المطبعة الأميرية ببولاق ١٣٢٥هـ.

١١٦- قواطع الأدلة في الأصول، لأبي المظفر السمعاني، المتوفى

٤٨٩هـ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧م.
١١٧- القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية، لأبي الحسن علاء الدين ابن اللحام البعلي، المتوفى ٨٠٣هـ، تحقيق: عبد الكريم الفضلي، المكتبة العصرية ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
١١٨- الكاشف عن المحصول في علم الأصول، لأبي عبد الله الشمس الأصفهاني، المتوفى ٦٥٣هـ، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
١١٩- الكامل في اللغة والأدب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، المتوفى ٢٨٥هـ، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي بالقاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
١٢٠- كشف الأسرار شرح المصنف على المنار، لحافظ الدين النسفي، المتوفى ٧١٠هـ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٩٨٦م.
١٢١- كشف الأسرار عن أصول البزدوي، لعلاء الدين البخاري، المتوفى ٧٣٠هـ، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
١٢٢- الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي، المتوفى ١٠٩٤هـ، تحقيق: د/ عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
١٢٣- الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، للإمام جمال الدين الإسنوي، المتوفى ٧٧٢هـ، تحقيق: د/ محمد حسن عواد، دار عمار بالأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٥م.
١٢٤- لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور، المتوفى ٧١١ هـ، دار صادر بيروت، الطبعة الأولى.
١٢٥- اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء العكبري، المتوفى ٦١٦هـ، تحقيق: د/ عبد الإله النبهان، دار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
١٢٦- اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل، لمحمد علي السَّراج، دار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
١٢٧- اللمحة في شرح الملحة، لابن الصائغ محمد بن حسن بن سِباع، المتوفى ٧٢٠هـ، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
١٢٨- اللمع في أصول الفقه، لأبي إسحاق الشيرازي، المتوفى ٤٧٦هـ، مصطفى الحلبي، الطبعة الثالثة ١٣٧٧هـ/ ١٩٧٥م.
١٢٩- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، لشيخي زاده، المتوفى ١٠٧٨هـ، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ.
١٣٠- المجموع شرح المهذب، للإمام النووي، المتوفى ٦٧٦هـ، ومعه تكملة السبكي والمطيعي، دار الفكر.
١٣١- المحصول في أصول الفقه، لأبي بكر ابن العربي، المتوفى ٥٤٣هـ، أخرجه واعتنى به/ حسين علي اليدري، وعلق على مواضع منه/ سعيد عبد اللطيف فودة، دار البيارق للطباعة والنشر بالأردن ولبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
١٣٢- المحصول في علم أصول الفقه، للإمام فخر الدين الرازي، المتوفى ٦٠٦هـ، تحقيق: الدكتور طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
١٣٣- المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لأبي الحسن علاء الدين ابن اللحام البعلي، المتوفى ٨٠٣هـ، تحقيق: د/ محمد مظهر بقا، نشر جامعة الملك عبد العزيز.
١٣٤- مختصر المنتهى لابن الحاجب، المتوفى ٦٤٦هـ، ومعه شرح العضد، المتوفى ٧٥٦هـ، طبعة الأميرية ١٣١٦هـ.
١٣٥- مرآة الجنان وعبرة اليقظان، لأبي محمد عبد الله اليافعي، المتوفى ٧٦٨هـ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ببيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م عن طبعة أولى بحيدر آباد ١٣٣٧هـ.
١٣٦- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري، المتوفى ١٤١٤هـ، إدارة البحوث

العلمية والدعوة والإفتاء- الجامعة السلفية بالهند، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
١٣٧- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لملا علي القاري، المتوفى ١٠١٤هـ، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
١٣٨- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين السيوطي، المتوفى ٩١١هـ، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
١٣٩- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، المتوفى ٤٠٥هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
١٤٠- مسلم الثبوت لمحب الله بن عبد الشكور، المتوفى ١١١٩هـ، مع شرحه فواتح الرحموت للأنصاري، المتوفى ١٢٢٥هـ، مطبوع مع المستصفى للغزالي، دار الفكر، مصورة عن طبعة المطبعة الأميرية ببولاق ١٣٢٥هـ.
١٤١- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المتوفى ٢٤١هـ، حققه شعيب الأرنؤوط وآخرون، بإشراف د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
١٤٢- مسند البزار المنشور باسم «البحر الزخار»، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، المتوفى ٢٩٢هـ، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م.
١٤٣- معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد المعروف بالخطابي، المتوفى ٣٨٨هـ، نشر المطبعة العلمية بحلب، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ/ ١٩٣٢م.
١٤٤- المعالم في علم أصول الفقه، للإمام فخر الدين الرازي، المتوفى ٦٠٦هـ، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار عالم المعرفة، طبعة ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
١٤٥- المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسين البصري، المتوفى ٤٣٦هـ، ضبطه الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.
١٤٦- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى ببغداد، ودار إحياء التراث العربي ببيروت، بدون تاريخ، وطبعة أخرى لمؤسسة الرسالة.
١٤٧- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، لجلال الدين السيوطي، المتوفى ٩١١هـ، تحقيق: د/ محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
١٤٨- المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، إعداد/ إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، نشر دار الدعوة.
١٤٩- معراج المنهاج «شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول» للشمس الجزري، المتوفى ٧١١هـ، تحقيق: د/ شعبان محمد إسماعيل، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
١٥٠- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري ٧٦١هـ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
١٥١- المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، المتوفى ٥٣٨هـ، تحقيق: د/ علي بو ملحم، دار ومكتبة الهلال بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٣م.
١٥٢- المقتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، المتوفى ٢٨٥هـ، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب بيروت.
١٥٣- منتهى السول في علم الأصول، لسيف الدين الآمدي، المتوفى ٦٣١هـ، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
١٥٤- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، لابن الحاجب، المتوفى ٦٤٦ هـ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٩٨٥م.
١٥٥- المنخول من تعليقات الأصول، للإمام الغزالي، المتوفى ٥٠٥هـ، تحقيق: د/ محمد حسن هيتو، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
١٥٦- منهاج الوصول إلى علم الأصول، للقاضي ناصر الدين

البيضاوي، المتوفى ٦٨٥هـ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى ١٩٥١م.
١٥٧- المهذب في علم أصول الفقه المقارن، للدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
١٥٨- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي، المتوفى ٨٧٤هـ، طبعة دار الكتب المصرية الأولى ١٩٣٩م.
١٥٩- النحو المصفى، للدكتور محمد عيد، مكتبة الشباب.
١٦٠- نفائس الأصول في شرح المحصول، لشهاب الدين القرافي، المتوفى ٦٨٤هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
١٦١- نهاية السول شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، للإمام جمال الدين الإسنوي، المتوفى ٧٧٢هـ، بهامش التقرير والتحبير لابن أمير الحاج، المتوفى ٨٧٩هـ، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، مصورة عن طبعة المطبعة الأميرية ١٣١٦هـ. وطبعة أخرى لدار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
١٦٢- نهاية الوصول في دراية الأصول، لصفي الدين الهندي، المتوفى ٧١٥هـ، تحقيق: د/ صالح بن سليمان اليوسف، د/ سعد بن سالم السويح، الناشر مكتبة نزار الباز، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
١٦٣- نور الأنوار على المنار، لملاجيون، المتوفى ١١٣٠هـ، مع كشف الأسرار للنسفي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
١٦٤- نيل الأوطار، لمحمد بن علي الشوكاني، المتوفى ١٢٥٠هـ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث بمصر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
١٦٥- همع الهوامع شرح جمع الجوامع، لجلال الدين السيوطي، المتوفى ٩١١هـ، تحقيق: د/ عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية بمصر.
١٦٦- الوفيات، لابن رافع السلامي، المتوفى ٧٧٤هـ، تحقيق: صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٩٨٢م.
١٦٧- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لابن خلكان، المتوفى ٦٨١هـ، تحقيق: د/ إحسان عباس، دار صادر بيروت، بدون تاريخ.

فهرس الموضوعات

مقدمة ٨٨
تمهيد في تعريف العطف، وبيان أدواته، وما تستعمل له الواو لغة، وتعريف الوضع، ومعنى حروف المعاني ٨٩
المطلب الأول: في آراء العلماء فيما وضعت له الواو العاطفة في أصل اللغة ٩٢
المطلب الثاني: في بعض الفروع المخرَّجة على الراجح في المسألة.. ١٠٩
الخاتمة ١١١
فهرس بأهم المراجع ١١٤
فهرس الموضوعات...١٢٣